ترجيحات ابن الفرس في المكي والمدني في كتابه أحكام القرآن "جمعًا ودراسةً"

"Ibn al-Furrās's Preferences on Makki and Madani Classification in His Work Aḥkām al-Qur'ān: Compilation and Analysis."

الباحث

د. نوف بنت ناصر الغريبي

أستاذ مساعد بجامعة أم القرى بقسم الكتاب والسنة

Dr. Nouf bint Nasser Al-Ghuraibi
Assistant Professor in the Department of the Qur'an and Sunnah at Umm Al-Qura University

الملخص

جاء البحث بعنوان: "**ترجيحات ابن الفرس في المكي والمدني في كتابه أحكام القرآن: جمعًا ودراسةً**"، وتكمن مشكلته في كون معرفة المكي والمدني من أهم علوم القرآن؛ لدوره الكبير في معرفة الناسخ والمنسوخ، وهو أمر مهم للباحثين؛ لما يترتب عليه من ثمرة في معرفة الأحكام الشرعية، وهدف البحث إلى بيان ترجيحات ابن الفرس ومنهجه في المكي والمدني في كتابه، وترجع أهمية الموضوع وسبب اختياره إلى مكانة كتاب ابن الفرس؛ فقد نال مكانة عالية لدى العلماء وطلاب العلم، وإلى الرغبة في بيان الرأي الراجح في مسائل هذا البحث، واعتمدت على المناهج: الاستقرائي والوصفي والتحليلي والاستنباطي، وقسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين، تناولت في التمهيد ترجمة ابن الفرس، والتعريف بكتابه، وتعريف الترجيحات، أما المبحث الأول فتناولت فيه تعريف المكي والمدني، وفائدة معرفته، وتناولت في المبحث الثاني ترجيحات ابن الفرس في المكي والمدني التي بلغت ستة ترجيحات في سور: يس والفتح والرحمن والصف والجمعة والبينة، وذكرت في خاتمة البحث أهم النتائج، ومنها: أن ابن الفرس عمل على تمييز المكي والمدني متبعًا التعريف المشهور لهما عند العلماء، وأنه رجح مذهب الجمهور في مدنية سور الفتح والصف والجمعة، ومكية سورتي يس والرحمن، وخالفهم في القول بمكية سورة البينة، والجمهور على أنها مدنية.

الكلمات المفتاحية: الجمهور، البينة، الهجرة، الحديبية، عباس..

Abstract

The study is titled: “Ibn al-Furrās’s Preferences on Makki and Madani Classification in His Work Aḥkām al-Qur’ān: Compilation and Analysis.”, The research problem arises from the fact that identifying Makki and Madani revelations is among the most important sciences of the Qur’an due to its significant role in determining abrogating and abrogated texts a matter essential for every researcher because of its impact on understanding legal rulings, The study aims to clarify Ibn al-Furrās’s preferences and methodology regarding Makki and Madani classification in his book. The importance of the topic and the reason for choosing it lie in the scholarly value of Ibn al-Furrās’s work, which has earned high regard among scholars and students of knowledge, as well as the desire to highlight the strongest opinions concerning the issues discussed, The research relies on inductive, descriptive, analytical, and inferential methodologies. It is divided into an introduction, a preliminary section, and two main chapters. The preliminary section covers a biographical sketch of Ibn al-Furrās, an introduction to his book, and a definition of “preferences” (tarjīḥāt). The first chapter discusses the definitions of Makki and Madani and the benefits of identifying them. The second chapter examines Ibn al-Furrās’s preferences in this field, which total six cases in the surahs: Yā Sīn, al-Fatḥ, al-Raḥmān, al-Ṣaff, al-Jumuʿah, and al-Bayyinah, The conclusion presents the main findings, including: Ibn al-Furrās sought to distinguish between Makki and Madani surahs based on the well-known definitions adopted by scholars. He favored the majority opinion regarding the Medinan classification of al-Fatḥ, al-Ṣaff, and al-Jumuʿah, and the Meccan classification of Yā Sīn and al-Raḥmān. However, he disagreed with them concerning al-Bayyinah, arguing it is Meccan while the majority holds it to be Medinan.

Keywords: Majority opinion, al-Bayyinah, migration, Hudaybiyyah, Abbās..

مقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له وليًّا مرشدًا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، **أما بعد:** فإنه لا يخفي على أحدٍ ما قام به علماء المسلمين في كل زمان ومكان من جهود عظيمة في خدمة كتاب الله الكريم؛ فلا يُعْرَفُ كتابٌ اعتنى به أتباعه اعتناءَ المسلمين بكتاب الله تعالى حفظًا وتلاوةً، ومدارسةً وتدريسًا، وشرحًا وتفسيرًا، وتأليفًا في علومه، وبيانًا لأحكامه منذ أن نزل على نبينا محمدٍ ﷺ وحتى يومنا هذا، وكان مما أَلَّفَهُ علماءُ المسلمين خدمةً لعامة المسلمين وطلاب العلم كتب التفسير وعلوم القرآن، وقد تنوعت مناهج المفسرين واتجاهاتهم في تفاسيرهم، ومن هذه الاتجاهات التفسيرُ الفقهيُّ، وهي كتب أحكام القرآن، ومن أهمها كتاب (أحكام القرآن) لابن الفرس، وهو كتاب جليل القدر، عظيم الفائدة.

وقد اهتم ابن الفرس فيه ببيان المكي والمدني في بداية حديثه عن الأحكام الواردة في كل سورة، وكان يرجح ما يراه راجحًا عند الاختلاف، وقد رأيت أن أجمع هذه الترجيحات وأدرسها في بحث بعنوان: (**ترجيحات ابن الفرس في المكي والمدني في كتابه أحكام القرآن "جمعًا ودراسةً"**).

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في أن معرفة المكي والمدني من علوم القرآن النقلية التي لا تخضع لاجتهاد المفسرين، وقد اختلف العلماء في مكية بعض السور ومدنيتها؛ لذا جاءت فكرة هذا البحث، وهي دراسة ترجيحات ابن الفرس في المكي والمدني في كتابه (أحكام القرآن)، وذكر أقوال غيره من العلماء وأدلتهم في مسائل البحث، مع ترجيح ما يبدو راجحًا بالدليل.

أسئلة البحث:

السؤال الرئيس في هذا البحث: ما مظاهر عناية ابن الفرس بمعرفة المكي والمدني في السور التي تناولها في كتابه؟

ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية الآية:

١. من الإمام ابن الفرس؟ وما قيمة كتابه (أحكام القرآن)؟

٢. ما ضابط المكي والمدني؟ وما فائدة معرفته؟

٣. ما ترجيحات الإمام ابن الفرس في المكي والمدني من خلال كتابه (أحكام القرآن)؟ وما منهجه في ذلك؟

أهداف البحث:

الهدف الرئيس لهذا البحث: إبراز مظاهر عناية ابن الفرس بالمكي والمدني في السور التي تناولها في كتابه.

كما يهدف البحث إلى ما يأتي:

١. الترجمة للإمام ابن الفرس، والتعريف بكتابه (أحكام القرآن).

٢. توضيح ضابط المكي والمدني، وَذِكْرُ فوائد معرفة هذا العلم.

٣. بيان ترجيحات ابن الفرس في المكي والمدني في كتابه (أحكام القرآن)، وتوضيح منهجه فيها.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. شرف علوم القرآن –ومنها المكي والمدني–؛ لتعلقه بأشرف الكلام، وهو القرآن الكريم.

٢. ما يترتب على معرفة المكي والمدني من ثمرة في معرفة الأحكام الشرعية.

٣. حاجة المشتغلين بعلوم القرآن الكريم والفتيا إلى معرفة المكي والمدني؛ إذ هو من أهم العلوم المتعلقة بالقرآن.

٤. أهمية كتاب (أحكام القرآن) لابن الفرس؛ فقد نال مكانة عالية لدى العلماء وطلاب العلم.

٥. مكانة العلامة ابن الفرس الأندلسي وإمامته وتفننه في شتى العلوم، ولا سيما علوم القرآن.

٦. الرغبة في بيان الرأي الراجح في كل مسألة من المسائل التي رجحها العلامة ابن الفرس.

مصطلحات البحث:

الترجيح لغة: مصدر من الفعل رَجَّحَ، وهو تغليب كفة شيء على شيء، ومنه أَرْجَحَ الميزان أي: أَثْقَلَهُ حتى مَالَ، فالترجيح التثقيل والتفضيل والميلان، وهو الشيء الذي يزيد على شيء آخر، وقد تكون الزيادة مادية أو معنوية، وما يبين هذا التفاضل بين الشيئين هو الترجيح(١).

واصطلاحًا: تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل، أو لتضعيف أو ردّ ما سواه(٢).

والمكي لغة: نسبة إلى مكة، **واصطلاحًا:** ما نزل قبل الهجرة وإن كان نزوله بغير مكة كالطائف وعرفة(٣).

(١) ينظر: الفراهيدي أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، كتاب العين، (دار ومكتبة الهلال) ج٣، ص٧٨، والأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد بن الهروي، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ٢٠٠١م)، ج٤، ص٨٦، والجوهري أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (بيروت: دار العلم للملايين، ط٤، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، ج١، ص٣٦٤.

(٢) ينظر: الحربي حسين بن علي، قواعد الترجيح عند المفسرين، (الرياض: دار القاسم، ط١، ١٤١٧هـ)، ج١، ص٣٥.

(٣) ينظر: ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، فضائل القرآن، (مكتبة ابن تيمية، ط١، ١٤١٦هـ)، ص٣٧، والزركشي بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، (مصر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط١، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م)، ج١، ص١٨٧، وابن حجر العسقلاني أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر، العجاب في بيان الأسباب، (السعودية: دار ابن الجوزي) ج١، ص٢٤٣، والسيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتقان في علوم القرآن، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م)، ج١، ص٣٧.

والمدني لغةً: نسبة إلى المدينة، **واصطلاحًا**: ما نزل بعد الهجرة وإن كان نزوله بغيرها من الأماكن التي دخلها النبي ﷺ كمكة أو عرفة أو أماكن الغزوات(١).

الدراسات السابقة:

لم أقف –في حدود اطلاعي– على دراسة تناولت ترجيحات ابن الفرس في المكي والمدني من خلال كتابه (أحكام القرآن)، وقد وقفت على دراسات تناولت موضوعات أخرى عند ابن الفرس في هذا الكتاب، وبيان ذلك فيما يأتي:

١. **منهج ابن الفرس في ترجيحاته في التفسير من خلال كتابه أحكام القرآن**، ماجستير للباحثة: البندري بنت عبد الرحمن الهويمل، إشراف: أ.د حسين بن محمد بن إبراهيم، من قسم القرآن وعلومه، بكلية أصول الدين، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٤٣١هـ.

الفرق بين بحثي وهذه الدراسة: ذكرت الباحثة في رسالتها طرق الترجيح ومصطلحاته ووجوهه عند ابن الفرس، ومنهجه فيها، ثم بينت القيمة العلمية لهذه الترجيحات، وذكرت نماذج على هذه الترجيحات دون دراسة.

أما بحثي فمختص بحصر الترجيحات في المكي والمدني مع دراسة كل مسألة بذكر آراء العلماء فيها وأدلتهم مع ترجيح ما يبدو راجحًا بالدليل؛ فالاختلاف من حيث الحصر وطريقة الدراسة.

٢. **استدراكات ابن الفرس على ابن عطية جمعًا ودراسة**، لـ د. حمدان بن لافي العنزي، وهو بحث محكم منشور في مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد (١٩٨)، المجلد (٥٥)، عام ٢٠٢١م.

الفرق بين بحثي وهذه الدراسة: خص الباحث استدراكات ابن الفرس على ابن عطية بالدراسة، وذكر أنها ثمانية استدراكات فقط، أما بحثي فخاص بالترجيحات في المكي والمدني، وليس فيها استدراكات؛ لذلك فالموضوعان مختلفان.

(١) ينظر: المصادر السابقة.

منهج البحث:

اعتمدت في البحث على المناهج: الاستقرائي والوصفي والتحليلي والاستنباطي، أما الاستقرائي ففي جمع الترجيحات موضوع البحث، وأما الوصفي ففي ذكر أقوال العلماء وأدلتهم، وأما التحليلي ففي ترجيح ما يبدو راجحًا بالدليل، وأما الاستنباطي ففي استنباط منهج ابن الفرس في الترجيح.

حدود البحث:

الحدود الموضوعية: تنحصر في ترجيحات ابن الفرس في كتابه (أحكام القرآن) فيما يتعلق بالمكي والمدني فقط من أول الكتاب إلى آخره، وعدد هذه الترجيحات: ستة (٦) ترجيحات.

الحدود الزمانية: عاش ابن الفرس في القرن السادس الهجري؛ فهو متوفى في العقد الأخير من هذا القرن، لكن الموضوع يتناول أقوال المفسرين قبله وبعده في مسائل البحث، **ولا توجد حدود مكانية للبحث.**

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة وفهرس للمصادر والمراجع على النحو الآتي:

أما المقدمة ففيها: مشكلة البحث، وأسئلته، وأهدافه، وأهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وإجراءاته، وحدوده، وأدواته، وخطته.

التمهيد: الترجمة لابن الفرس، والتعريف بكتابه (أحكام القرآن)، وتعريف الترجيحات، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الترجمة لابن الفرس.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب (أحكام القرآن) لابن الفرس.

المطلب الثالث: تعريف الترجيحات، والفرق بين الترجيح والاختيار.

المبحث الأول: تعريف المكي والمدني، وفائدة معرفته، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف المكي والمدني.

المطلب الثاني: فائدة معرفة المكي والمدني.

المبحث الثاني: دراسة ترجيحات ابن الفرس في المكي والمدني، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: ترجيحه القول بمكية قوله تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَـٰرَهُمْ﴾ [يس:١٢].

المطلب الثاني: ترجيحه نزول سورة الفتح على النبي ﷺ في انصرافه من الحديبية.

المطلب الثالث: ترجيحه القول بمكية سورة الرحمن.

المطلب الرابع: ترجيحه القول بمدنية سورة الصف.

المطلب الخامس: ترجيحه القول بمدنية سورة الجمعة.

المطلب السادس: ترجيحه القول بمكية سورة البينة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

التمهيد: الترجمة لابن الفرس، والتعريف بكتابه (أحكام القرآن)، وتعريف الترجيح.

المطلب الأول: الترجمة لابن الفرس.

أولًا: اسمه ونسبه وكنيته:

هو عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم بن محمد الخزرجي الغرناطي، يُعْرَفُ بابن الفرس، ويُكنى أبا محمد(١).

ثانيًا: طلبه العلم ومؤلفاته:

طلب ابن الفرس العلم فسمع جده، وتتلمذ على أبيه، وتفقه به في الحديث وأصول الفقه وعلم الكلام، وقد أجاز له الكثير من المشايخ، فمنهم من أجازه مطلقًا، ومنهم من أجاز له ما رواه وَأَلَّفَهُ(٢).

ومن مؤلفاته: أحكام القرآن، وأدب القضاء، ومسائل الخلاف في النحو، واختصر كلًّا من: الأحكام السلطانية، والنسب لأبي عبيد بن سلام، وناسخ القرآن ومنسوخه لابن شاهين، والمحتسب لابن جِنّي، وَأَلَّفَ كتابًا في المسائل التي اختلف فيها النحويون من أهل البصرة

(١) ينظر: ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي، التكملة لكتاب الصلة، المحقق: عبد السلام الهراس، (بيروت: دار الفكر للطباعة، دط، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م) ج٣، ص ١٢٧، وابن الخطيب أبو عبد الله محمد السلماني اللوشي الأندلسي الشهير بلسان الدين ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج٣، ص٤١٥، والسيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، (صيدا: المكتبة العصرية)، ج٢، ص١١٦، وحاجي خليفة مصطفى بن عبد الله، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، (إستانبول: مكتبة إرسيكا، ٢٠١٠م)، ج٢، ص٣٠٩.

(٢) ينظر: المصادر السابقة، والمراكشي أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي، السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، (بيروت: دار الثقافة، ١٩٦٥م)، ج١، ص٥٨.

والكوفة، وكتابًا في صناعة الجدل، وردَّ على ابن غرسيَّة في رسالته في تفضيل العجم على العرب(١).

ثالثًا: شيوخه:

سمع جده أبا القاسم، وأباه أبا عبد الله، وسمع أبا الوليد بن بقوة، وأبا محمد بن أيوب، وأبا عامر بن شروية، وأخذ عنه ببلنسية السير لابن إسحاق، وأبا الوليد بن الدباغ، وأبا الحسن بن هذيل، وأخذ عنه القراءات، وعن أبي بكر بن الخلوف وغيرهم، وأجاز له طائفة كبيرة، من أعيانهم أبو الحسن بن مغيث، وأبو القاسم بن بقي، وأبو عبد الله بن مكي، وأبو محمد اللخمي، وأبو مروان الباجي، وأبو بكر بن فندلة، وأبو الحسن بن الباذش، وأبو عبد الله بن معمر، وأبو القاسم بن ورد، وأبو الحسن شريح بن محمد، وأبو بكر بن العربي، وأبو محمد الوحيدي، وأبو الحجاج القضاعي، وأبو محمد الرشاطي، ومن أهل المشرق أبو علي ابن العرجاء، وأبو المظفر الشيباني، وأبو سعد الجيلي، وأبو بكر بن عشير الشرواني، وأبو طاهر السلفي، وأبو عبد الله المازري من أهل المهدية، وغيرهم(٢).

رابعًا: تلاميذه:

روى عنه ابنه أبو يحيى عبد الرحمن، وأبو أحمد جعفر بن أبي الحسين بن زعرور، وأبو إسحاق بن عبد الله بن قسوم، وأبو بكر بن عبد النور، وأبو بكر بن عتيق اللاردي، وأبو جعفر بن

(١) ينظر: ابن الخطيب، الإحاطة، ج٣، ص٤١٦، والفيروزآبادي مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، (دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، ص١٩٠، وكحالة عمر رضا، معجم المؤلفين، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ومكتبة المثنى)، ج٦، ص١٩٦.

(٢) ينظر: ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج٣، ص ١٢٧، والمراكشي، السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ج١، ص٥٨، والمراكشي لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، (تونس: دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠١٢م)، ج٣، ص٤٦-٤٧، وابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج٣، ص٤١٥-٤١٦.

زكريا بن مسعود، وأبو جعفر بن عبد المجيد الجيار، وأبو الحسن بن الجنان، وأبو الحسن بن القطان، وأبو الحسن بن قطرال، وأبو الحسن بن واجب، وأبو الحسن بن أبي محمد بن يحيى، وأبو الحسين عبيد الله بن عاصم، وأبو الربيع بن سالم، وأبو سليمان بن حوط الله، وأبو عبد الله التجيبي، وابن عبد الحق التلمسيني، وأبو العباس بن الرومية، وأبو العباس بن هارون، وأبو عمرو بن سالم، وأبو عمرو سعد بن محمد بن عزيز، وأبو القاسم محمد بن عبد الواحد الملاحي، وأبو القاسم محمد بن عامر بن فرقد، وأبو القاسم محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن الحاج، وأبو محمد بن حوط الله، وأبو محمد بن محمد الكواب، وأبو الوليد بن الحاج، وأبو يحيى هانئ، وحدث عنه بالإجازة أبو بكر بن محرز، وأبو العباس العزفي، وأبو القاسم بن الطيلسان[1].

سادسًا: وفاته:

توفي عند صلاة العصر من يوم الأحد الرابع من جمادى الآخرة سنة (٥٩٧هـ)، ودفن خارج باب البيرة، وحضر جنازتَهُ بشرٌ كثيرٌ لا يُحْصَوْنَ كثرة[2].

(١) ينظر: المراكشي، السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ج١، ص٥٩، والمراكشي، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ج٣، ص٤٧.

(٢) ينظر: ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج٣، ص١٢٨، والمراكشي، السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ج١، ص٦٣، والذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، ج٢١، ص٣٦٥، والذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، ج١٢، ص١١٦، والصفدي صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله، الوافي بالوفيات، (بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، ج١٩، ص١٥١، وابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج٣، ص٤١٩، والنباهي أبو الحسن علي بن عبد الله الجذامي، تاريخ قضاة الأندلس (المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا)، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، ط٥، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، (ص١١٠، والفيروزآبادي، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، ص١٩٠.

أما مولده فقيل: كان سنة (٥٢٤هـ)، وقيل: سنة (٥٢٥هـ)، وهو من أهل غرناطة[١].

المطلب الثاني: التعريف بكتاب (أحكام القرآن) لابن الفرس.

أولًا: سبب تأليف الكتاب:

نص الإمام ابن الفرس في خطبة الكتاب على سبب تأليفه كتاب (أحكام القرآن) فقال: "وإني لما تشوفت في عنفوان الطلب ومبدأ التعلم إلى معرفة الأحكام الشرعية تاقت النفس إلى هذه الطريقة، فنظرت في كتب أحكام القرآن المؤلفة في ذلك فلم أجد فيها ما يَشفي نهمة متعطش، ولا يقر عين طالب؛ لأني وجدتها قليلًا ما نُبِّهَ فيها على مآخذ حكم من ألفاظ الكتاب إلا في اليسير النزر ... ولما رأيت الأمر كذلك عنيت بالبحث عن ذلك، وطلب المسائل التي تستند إلى شيء من أدلة الكتاب العزيز، فاجتمع من ذلك كثير، فرأيت أن أجمعها في كتابٍ؛ ليسهل على الطالب معرفتها"[٢].

يتبين من كلام ابن الفرس أن سبب تأليفه الكتاب يرجع إلى ثلاثة أمور:

الأول: أنه لم يجد في مؤلفات أحكام القرآن الكريم قبله ما يشفي نهمة متعطش، ولا يقر عين طالب، ولا وجد فيها الطريقة التي يراها مناسبة لاستنباط الأحكام من كتاب الله تعالى.

الثاني: أن أغلب من سبقه ممن دَوَّن في أحكام القرآن الكريم لم ينَبِّه على مآخذ حكم من الكتاب إلا في اليسير النزر؛ لذلك عمد ابن الفرس إلى سدِّ تلك الفجوة التي نبَّه عليها.

الثالث: أنه وجد كثيرًا من الأحكام المستنبطة من القرآن الكريم مبثوثةً مُفَرَّقَةً في كتب العلماء، فرغب في جمعها في كتاب واحد؛ ليسهل على الطالب معرفتها.

ثانيًا: موضوع الكتاب:

يتبين من كلام ابن الفرس واسم كتابه أن موضوع الكتاب هو آيات الأحكام، وقد أضاف إلى

(١) ينظر: ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج٣، ص ١٢٧-١٢٨، ولسان الدين ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، ج٣، ص٤١٥.

(٢) ابن الفرس أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم الأندلسي، أحكام القرآن، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، ج١، ص٣٣.

ذلك بيان المكي والمدني والناسخ المنسوخ وغيرها من المسائل التي يُسْتَعَانُ بها على معرفة الأحكام الشرعية.

ثالثًا: منهج المؤلف في الكتاب:

بَيَّنَ الإمام ابن الفرس منهجه في خطبة الكتاب، ومن ذلك:

١. الاقتصار على الآيات التي يكون استنباط أحكامها ظاهرًا بيّنًا، وقد بَيَّنَ ذلك فقال: "واقتصرت منها على ما هو أظهر تعلقًا وأبْين استنباطًا؛ ليكون مِسبارًا لغيرها، ودليلًا على مأخذ سواها"(١).

٢. ذكر ما اتفق عليه أهل العلم واختلفوا فيه من الأحكام، وفي هذا يقول: "وما عرض من اختلاف لأهل العلم في شيء من ذلك ذكرته؛ ليعرف الناظر في كتابي ما اتُّفِقَ عليه من الأحكام، وما اخْتُلِفَ فيه، وهذه إحدى فوائد معرفة الخلاف"(٢).

٣. ذِكْرُ أدلة المختلفين؛ لأنَّ مبنى الخلاف عليها، يقول ابن الفرس: "والفائدة العظمى في معرفته أن يعرف الإنسان منها أدلة الشرع واحتمالاته؛ فإن أهل العلم ما اختلفوا في شيء إلا عن أدلة تعارضت، واحتمالات تخالفت، فقوي عند أحدهم دليل واحتمال لم يقو عند الآخر"(٣).

٤. ذكر الناسخ والمنسوخ، وفي هذا يقول ابن الفرس: "ولما أخذت في بسط هذا المنهج من الأحكام رأيت أن أذكر مع ذلك ناسخ القرآن ومنسوخه؛ لتكمل به الفائدة، وتتم به للمتفقه العائدة"(٤).

ويضاف إلى ما سبق في منهج ابن الفرس من خلال التتبع والاستقراء ما يأتي:

١. أنه يُصَدِّرُ كل سورة ببيان المكي منها والمدني مع ذكر الخلاف إن ورد، ثم الإشارة المختصرة

(١) ابن الفرس، أحكام القرآن، ج١، ص٣٤.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق (١/٣٥).

إلى وجود نَسْخٍ في السورة أو لا دون إطالة، وقد التزم هذا المنهج في السور كلها.

٢. ويشير إلى أماكن نزول السور وسببه في بعض المواضع، ولم يلتزمه في كل السور، إما لأنه لم يُلْزِمْ نفسه به، وإما لأنه لم يجد ما ينص عليه فسكت عنه.

٣. وأنه يبدأ بذكر الآية ثم يشرع ببيان ما فيها من الأحكام دون إطالة أو إخلال.

٤. الترجيح بين الأقوال، مع بيان سبب الترجيح، وعند ذكر الخلاف أحيانًا ينسب الأقوال إلى قائليها، وأحيانًا يكتفي بالقول.

٥. الرد على الأقوال المرجوحة مع بيان سبب ضعفها ومرجوحيتها.

٦. يشير إلى السور التي لا يوجد فيها أحكام، وأحيانًا يكتفي بذكر المكي والمدني فيها فقط دون الإشارة إلى ذلك؛ لأن ذلك السياق دليل على عدم وجود أحكام.

المطلب الثالث: تعريف الترجيحات لغة واصطلاحًا.

أولًا: الترجيحات لغة:

مصدر من الفعل رَجَّحَ، وهو تغليب كفة شيء على شيء، ومنه أَرْجَحَ الميزان أي: أَثْقَلَهُ حتى مَالَ.

فالترجيح التثقيل والتفضيل والميلان، وهو الشيء الذي يزيد على شيء آخر، وقد تكون الزيادة مادية أو معنوية، وما يبين هذا التفاضل بين الشيئين هو الترجيح(١).

ثانيًا: الترجيحات اصطلاحًا:

اختلف أهل العلم في تعريف الترجيح؛ لاختلافهم في تكييفه، فمنهم من عرَّفه بالنظر إلى المجتهد، ومنهم من عرَّفه باعتبار الوصف القائم بالدليل المراد تقديمه وترجيحه، يقول السمعاني في تعريفه: "الزيادة لأحد المثلين على الآخر صفة"(٢)، وانتقده الزركشي بأنه حد للمرجح لا

(١) ينظر: الفراهيدي، كتاب العين، ج٣، ص٧٨، والأزهري، تهذيب اللغة، ج٤، ص٨٦، والجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج١، ص٣٦٤.

(٢) السمعاني أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزي، قواطع الأدلة في الأصول، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٩م)، ج٢، ص٢٣٨.

للترجيح، وعرفه الزركشي بأنه: "تقوية إحدى الإمارتين على الأخرى بما ليس ظاهرًا"(١)، وانتقد هذا التعريف الزحيلي؛ لأنه أغفل ذكر المجتهد، وهو قيد مهم؛ لأن ترجيح غير المجتهد لا يعتد به عند الأصوليين، لذا عرفه الزحيلي بأنه: "بيان المجتهد لقوة أحد الدليلين المتعارضين ليعمل به"(٢).

وهذا التعريف أضبط وأجمع، مع أن قيد المجتهد يأتي ضمنًا في التعاريف السابقة؛ لأن الاجتهاد لا يقوم به غير المجتهد كما هو معلوم في تعريف الاجتهاد، ولكنَّ الضبط في التعاريف أولى، وقوله: "بيان المجتهد" خرج به بيان غير المجتهد، وقوله: "لقوة أحد الدليلين" هو الوصف القائم في الدليل، وقد خرج به ما ليس بقوي من الأدلة، وقوله: "المتعارضين" خرج به ما لا تعارض فيه مما يمكن الجمع بينهما، وقوله: "ليعمل به" خرج به ما غايته وهدفه غير العمل به؛ لأن الهدف من الترجيح هو العمل بالراجح(٣).

لكن الترجيح المقصود في عنوان البحث هو تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل، أو لتضعيف أو ردّ ما سواه(٤).

(١) الزركشي بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، (دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، ج٨، ص١٤٥.

(٢) الزحيلي محمد مصطفى، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي: المدخل، المصادر، الحكم الشرعي، (دمشق: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، وقطر: إدارة الشؤون الإسلامية، ط٢، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، ج٢، ص٤٢٢.

(٣) ينظر: المصدر السابق.

(٤) ينظر: الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، ج١، ص٣٥.

المبحث الأول: تعريف المكي والمدني، وفائدة معرفته.

المطلب الأول: تعريف المكي والمدني.

للعلماء في تعريف المكي والمدني ثلاثة أقوال على النحو الآتي:

القول الأول: إن المكي ما نزل قبل الهجرة وإن كان نزوله بغير مكة كالطائف وعرفة، والمدني ما نزل بعد الهجرة وإن كان نزوله بغيرها من الأماكن التي دخلها النبي ﷺ كمكة أو عرفة أو أماكن الغزوات(١)، وهذا التعريف هو المشهور عند العلماء، وادَّعى ابن حجر أنه "وقع عليه الاتفاق في الاصطلاح بالمكي والمدني"(٢)، ودعوى الاتفاق غير مسلم بها؛ للخلاف الحاصل، إلا إذا أراد أن الاتفاق حصل بعد ذلك في القرون المتأخرة بعد عصر الخِلاف.

القول الثاني: إن المكي ما نزل بمكة، والمدني ما نزل بالمدينة مطلقًا سواء قبل الهجرة أو بعدها(٣)، وانْتُقِد هذا التعريف بأن ما نزل بالأسفار لا يدخل فيه(٤).

القول الثالث: إن المكي ما وقع خطابًا لأهل مكة، والمدني ما وقع خطابًا لأهل المدينة، ومثاله: (يَأَيُّهَا النَّاسُ) خطاب لأهل مكة؛ لأن الغالب عليهم الكفر، وإن كان غيرهم داخلًا في الخطاب، و(يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) خطاب لأهل المدينة؛ لأن الغالب عليهم الإيمان وإن كان غيرهم داخلًا فيه(٥).

والتعريف الأول هو الأظهر؛ لأنه الأشهر، وعليه أكثر العلماء، وهو الذي ينسجم مع السياق العام لنزول التشريعات المرتبطة بالتدرج الزمني للدعوة؛ لأن ما نزل من الأحكام بعد الهجرة وتمكن المسلمين غير ما نزل منها حال ضعف المسلمين قبل الهجرة، كما أن هذا التعريف

(١) ينظر: ابن كثير، فضائل القرآن، ص٣٧، والزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج١، ص١٨٧، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٣٧.

(٢) ينظر: ابن حجر، العجاب في بيان الأسباب، ج١، ص٢٤٣.

(٣) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج١، ص١٨٧، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٣٧.

(٤) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٣٧.

(٥) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج١، ص١٨٧، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٣٨.

يتناول القرآن الكريم كله.

أما القول الثاني فمنتقد بأنه لم ينص على ما نزل بغير مكة والمدينة، وأما القول الثالث فلا ينضبط العمل به، فهناك آيات نزلت في المدينة والخطاب فيها كالخطاب فيما نزل بمكة، ومن ذلك: أنهم أجمعوا على أن سورة البقرة مدينة[١]، وفيها آيتان الخطاب فيها (يأيها النَّاسُ) الآية رقم (٢١) والآية رقم (١٦٨)[٢].

ومعلوم أن معرفة المكي والمدني لم يَرِدْ به نص، والعمدة في ذلك على حفظ الصحابة ﷺ، وهو من العلوم التي يصعب الخوض فيها، يقول ابن العربي: "إنما يُرْجَعُ في معرفة المكي والمدني إلى حفظ الصحابة والتابعين، ولم يَرِدْ عن النبي ﷺ في ذلك قول؛ لأنه لم يُؤْمَرْ به، ولم يجعل الله علم ذلك من فرائض الأمة وإن وجب في بعضه على أهل العلم معرفة تاريخ الناسخ والمنسوخ؛ فقد يُعْرَفُ ذلك بغير نصِّ الرسول"[٣].

المطلب الثاني: فائدة معرفة المكي والمدني.

تكلم العلماء عن المكي والمدني، وَعَدُّوهُ علمًا مستقلًّا، له أهميته وفوائده، وَأَوْلَوْهُ عناية خاصة في الكتابة والتأليف والبحث والتدريس، ومن فوائده وأهميته ما يأتي[٤]:

---

(١) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج١، ص١٨٧.

(٢) ابن كثير، فضائل القرآن، ص٣٧.

(٣) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٣٨، نقلًا عن ابن العربي في "الانتصار".

(٤) ينظر: الزرقاني محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، (ط٣، مصر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه)، ج١، ص٩٢، والطيار مساعد بن سليمان بن ناصر، المحرر في علوم القرآن، (جدة: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، ط٢، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، ص١١٥، وأبو شهبة محمد بن محمد بن سويلم، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (القاهرة: مكتبه السنة، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م)، ص٢١٩، وإسماعيل محمد بكر، دراسات في علوم القرآن، (دار المنار، ط٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، ص٥١، وأيوب حسن محمد، الحديث في علوم القرآن والحديث، (الإسكندرية: دار السلام، ط٢، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ص٢٥، ومجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين، =

أولًا: معرفة الناسخ والمنسوخ، وذلك أن الآيات القرآنية المشتملة على الأوامر والأحكام إذا تعارضت قُدِّمَ المدني منها على المكي؛ لأنه الآخِر نزولًا، وهذه الفائدة أعظم فوائد معرفة المكي والمدني، يقول النحاس: "وإنما يُذْكَرُ ما نزل بمكة والمدينة؛ لأن فيه أعظم الفائدة في الناسخ والمنسوخ؛ لأن الآية إذا كانت مكية وكان فيها حُكم وكان في غيرها مما نزل بالمدينة حُكم غيره علم أن المدنية نسخت المكية"(١)؛ ولذا أوجب كثير من العلماء تعلم المكي والمدني، لاسيما المتصدر للعلم والكلام في أمور الدين وتفسير القرآن الكريم(٢).

ثانيًا: الاستعانة به في تفسير القرآن الكريم و تمييز صحيح التفسير من ضعيفه، والترجيح بين الأقوال عند الخلاف، وذلك أنه قد يُنْسَب إلى تفسير بعض الآيات من الحوادث والأخبار ما لا يتفق مع كون السورة مكية أو مدينة، ومن ذلك على سبيل المثال ذكر أخبار النبي ﷺ مع اليهود أو المنافقين في سورة مكية، فهذا لا يستقيم؛ لأن اختلاط النبي ﷺ باليهود والمنافقين لم يكن إلا في العهد المدني.

ثالثًا: الوقوف على السيرة النبوية من خلال الآيات القرآنية؛ فإن الوحي ونزول الآيات قد رافق الرسول ﷺ منذ فجر الدعوة في العهد المكي وإلى ظهور الدولة والقوة في العهد المدني، فمعرفة أوقات نزول الآيات وتمييز المكي عن المدني يعطي تفسيرًا ومعرفة جليلة لسيرة النبي ﷺ؛ لأن

الموسوعة القرآنية المتخصصة، (مصر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، ج١، ص٥٩٢، والرومي فهد بن عبد الرحمن بن سليمان، دراسات في علوم القرآن، (حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، ط٢، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، ص١٣٣.

(١) النحاس أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي، الناسخ والمنسوخ، (الكويت: مكتبة الفلاح، ط١، ١٤٠٨هـ)، ص٦٥٠.

(٢) ينظر: المصدر السابق، والقيرواني مكي بن أبي طالب، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه، (جدة: دار المنارة، ط١، ١٤٠٦هـ)، ص١١٣، وابن حزم الظاهري أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، (بيروت: دار الآفاق الجديدة) ج٥، ص١٢٩.

القرآن يُعدُّ المرجع الأصيل لهذه السيرة المطهرة، والفيصل عند اختلاف الروايات.

رابعًا: معرفة تاريخ تشريع الأحكام، وبه تظهر حكمة التشريع في التدرج بالأحكام والأوامر، حيث تتجلى حكمة الإسلام وسياسته في أخذه الناس بالأهم فالمهم، ومراعاة حال المخاطبين واستعدادهم للقبول والتنفيذ، والبعد بهم عن عادات الجاهلية التي أَلِفُوهَا إلى رحاب الإسلام بالهوادة والرفق، فهذه المعاني تدرك من خلال تتبع الآيات المكية والمدنية، وملاحظة تلك السياسة الحكيمة.

خامسًا: الثقة بهذا القرآن الكريم، واليقين بوصوله إلينا سالمًا من التغيير والتحريف، يدل على ذلك الاهتمام الكبير من الحفظة والعلماء، وطريقة نقله إلينا، والعناية الفائقة به من الصحابة وغيرهم؛ فقد عرفوا أوقات نزول الآيات وأماكنه، ومعرفة ما نزل منه قبل الهجرة وما نزل بعدها، وما نزل بالأرض وما نزل بالسماء، وما نزل بالنهار وما نزل بالليل، وما نزل بالحَضَر وما نزل بالسَّفَر، وما نزل بالشتاء وما نزل بالصيف، وغير ذلك.

سادسًا: الوقوف على الخصائص البلاغية ودرر الفصاحة والحلاوة والجمال للآيات المكية والمدنية، ومعرفة ما يتميز به كلٌّ منها من غير تفضيل ولا موازنة؛ لأن القرآن كله متساوٍ في المكانة والمنزلة والتعظيم، ولا فرق في الأخذ بالآيات المكية والمدينة.

سابعًا: الإفادة من المكي والمدني في الدعوة على مقتضى الحال، فالآيات التي نزلت بمكة تخاطب أغلبية كافرة، فغلب عليها قضايا التوحيد والأخلاق وإثبات النبوة والبعث، والآيات التي نزلت بالمدينة تخاطب الدولة المسلمة التي استقرَّ أمرها، ففيها التشريعات والحدود والجهاد والعلاقات الدولية.

المبحث الثاني: دراسة ترجيحات ابن الفرس في المكي والمدني.

المطلب الأول: ترجيحه القول بمكية قوله تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾ [يس:١٢].

أولًا: نص كلام ابن الفرس في المسألة:

قال ابن الفرس: "سورة يس ﷺ مكية، إلا أن قومًا قالوا: إن قوله تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾ [يس:١٢] نزلت في بني سلمة من الأنصار حين أرادوا أن يتركوا ديارهم، وينتقلون إلى جوار مسجد رسول الله ﷺ، والآية على هذا مدنية، والصحيح أن الآية إنما نزلت بمكة، ولكنه احتج بها عليهم في المدينة، ووافقها قول النبي ﷺ في المعنى، فمن هنا زعم مَنْ زعم أنها في بني سلمة"(١).

ثانيًا: دراسة المسألة:

اختلف العلماء في سورة يس أهي مكية أم مدنية على أربعة أقوال على النحو الآتي:

القول الأول:

أن السورة مكية كلها، ورجحه ابن الفرس، وهو قول ابن عباس -رضي الله عنهما- وعكرمة والحسن وقتادة، وبه قال ابن قتيبة والمقري والثعلبي ومكي بن أبي طالب وابن حزم والواحدي والْمُجَاشعي والسمعاني وابن عطية والقرطبي والخازن وأبو حيان وابن كثير، وهو مذهب الجمهور(٢).

---

(١) ابن الفرس، أحكام القرآن، ج٣، ص٤٤٨.

(٢) ينظر: ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، غريب القرآن، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م)، ص٣٦٣، والكشف والبيان لعلبي (٢٣٣/٢٢)، والمقري أبو القاسم هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي البغدادي، الناسخ والمنسوخ، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠٤هـ)، ص١٤٦، والقيرواني أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش الأندلسي القرطبي، الهداية إلى =

واستدلوا لقولهم بما يأتي:

١. عن ابن عَبَّاس –رضي الله عنهما– قال: "نَزَلَتْ سُورَة يس بِمَكَّة"(١).

بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه، (الإمارات: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩هـ–٢٠٠٨م)، ج٩، ص٥٩٩٧، والماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن محمد البصري البغدادي، النكت والعيون، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ج٥، ص٥، وابن حزم الظاهري أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي، الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٦هـ–١٩٨٦م)، ص٥١، والواحدي أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ–١٩٩٤م)، ج٣، ص٥٠٩، والمُجَاشِعِي أبو الحسن علي بن فَضَّال بن علي القيرواني، النكت في القرآن الكريم (في معاني القرآن الكريم وإعرابه)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٨هـ–٢٠٠٧م)، ص٩٨، والسمعاني أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار، تفسير القرآن، (الرياض: دار الوطن، ط١، ١٤١٨هـ–١٩٩٧م)، ج٤، ص٣٦٥، وابن عطية أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢هـ)، ج٤، ص٤٤٥، وابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٢٢هـ)، ج٣، ص٥١٦، والقرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، (مصر: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٣٨٤هـ–١٩٦٤م)، ج١٥، ص١، والخازن علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي، لباب التأويل في معاني التنزيل، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ)، ج٤، ص٣، وأبو حيان الأندلسي محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ–٢٠٠٠م)، ج٩، ص٤٧، وابن كثير عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ–١٩٩٨م)، ج٦، ص٤٩٨.

(١) أخرجه البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي في **دلائل** النبوة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ–١٩٨٥م)، جماع أبواب كيفية نزول الوحي على رسول الله ﷺ، وظهور آثاره على وجهه، ومن رأى جبريل –عليه السلام– من أصحابه، وغير ذلك من دلائل النبوة، وآثار الصدق فيما جاء =

٢. عن عائشة قالت: "نَزَلَتْ سُورَة يس بِمَكَّة"(١).

وكلام ابن عباس وعائشة ﷺ صريح في كون سورة يس مكية؛ لأن قولهما عام يشمل جميع آياتها دون استثناء شيء.

القول الثاني: إن السورة مكية كلها إلا قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ﴾ [يس:١٢]، ذكره ابن عطية والقرطبي وأبو حيان والثعالبي وعقيلة دون نسبة(٢).

وَاسْتُدِلَّ لهذا القول بما يأتي:

١. عن ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: "كَانَتِ الْأَنْصَارُ بَعِيدَةً مَنَازِلُهُمْ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَقْرُبُوا؛ فَنَزَلَتْ: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾ [يس:١٢]"، قَالَ: "فَثَبَتُوا"(٣).

به من عند الله تعالى، باب ذكر السور التي نزلت بمكة والتي نزلت بالمدينة، ج٧، ص١٤٣، وعزاه السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، (بيروت: دار الفكر)، ج٧، ص٣٧ لابن الضُّرَيْسِ والنحاس وابن مرْدَوَيْه والبيهقي.

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ج٧، ص٣٧ لابن مرْدَوَيْه والبيهقي.

(٢) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٤، ص٤٤٥، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١٥، ص١، وأبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج٩، ص٤٧، والثعالبي أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٨هـ)، ج٥، ص٥، وعقيلة شمس الدين محمد بن أحمد بن سعيد، الزيادة والإحسان في علوم القرآن، (الشارقة، الإمارات: مركز البحوث والدراسات بجامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٧هـ)، ج١، ص٢٣٧.

(٣) أخرجه ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني في السنن، (مصر: دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، كتاب المساجد والجماعات، باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرًا، ج١، ص٢٥٨، رقم ٧٨٥، والطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي =

٢. عن أبي سعيد ﷺ قال: "كَانَتْ بَنُو سَلِمَةَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ فَأَرَادُوا النُّقْلَةَ إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾ [يس:١٢]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ آثَارَكُمْ تُكْتَبُ؛ فَلَا تَنْتَقِلُوا»(١).

والحديثان صريحان في أن حادثة بني سلمة في المدينة هي سبب نزول الآية، ونوقش بما يأتي:

١. ذكر أن ذلك سبب نزول هذه الآية فيه غرابة، والسورة بكمالها مكية كما قال ابن كثير(٢).

في المعجم الكبير، (القاهرة، مصر: مكتبة ابن تيمية، ط٢)، باب العين، سعيد بن جبير عن ابن عباس، ج١٢، ص٨، رقم ١٢٣١٠، وقال الألباني محمد ناصر الدين في سلسلة الأحاديث الصحيحة، (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، ج٧، ص١٤٥٢: "وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم؛ لكن تكلم بعضهم في سماك".

(١) أخرجه الصنعاني أبو بكر عبد الرزاق بن همام في المصنف، (مصر ولبنان: دار التأصيل، ط٢، ١٤٣٧هـ-٢٠١٣م)، كتاب الصلاة، باب شهود الجماعة، ج٢، ص٢١٤، رقم ٢٠٤٨، والترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى، السنن، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م)، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة يس، ج٥، ص٣٦٣، رقم (٣٢٢٦)، واللفظ للترمذي، وقال: "هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري"، وأخرجه الحاكم النيسابوري أبو عبد الله محمد بن عبد الله في المستدرك على الصحيحين، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م)، كتاب التفسير، تفسير سورة يس، ج٢، ص٤٦٥، رقم ٣٦٠٤، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح عجيب من حديث الثوري".

وفيه أبو سفيان السعدي ضعفه ابن معين، وقال أحمد: ليس بشيء، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، وقال أبو داود: واهٍ، ينظر: الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (مصر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ج٤، ص٣٩٣، وابن حجر العسقلاني أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر، تهذيب التهذيب، (الإمارات: جمعية دار البر، ط٢، ١٤٤٣هـ-٢٠٢١م)، ج٦، ص٢١١.

(٢) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٦، ص٥٠٣.

٢. أن الأمر ليس كما ذكر، وإنما الصحيح أن الآية نزلت بمكة، ولكنه احتج بها عليهم في المدينة، ووافقها قول النبي ﷺ في المعنى، فمن هنا قال من قال: إنها نزلت في بني سلمة[١].

٣. أنّ الحديث معارض بما في الصحيحين؛ فقد قال أنس ﷺ: أَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ، وَقَالَ: «يَا بَنِي سَلِمَةَ، أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ؛ فَأَقَامُوا»[٢]، وليس فيه أنها نزلت في بني سلمة[٣].

القول الثالث: إنها مكية إلا قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ﴾ الآية [يس:٤٧]، نسبه الماوردي وابن الجوزي لابن عباس وقتادة، وذكره الجرجاني وأبو حيان وعقيلة دون نسبة[٤].

(١) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٤، ص٤٤٥، وابن الفرس، أحكام القرآن، ج٣، ص٤٤٨.

(٢) أخرجه البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي في صحيح البخاري، (دمشق: دار ابن كثير، ودار اليمامة، ط٥، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م)، أبواب فضائل المدينة، باب كراهية النبي ﷺ أن تُعرى المدينة، ج٢، ص٦٦٦، رقم ١٧٨٨، والقشيري أبو الحسين مسلم بن الحجاج في صحيح مسلم، (القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٧٤هـ-١٩٥٥م)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات، ج١، ص٤٦٢، رقم ٦٦٥.

(٣) ينظر: الخفاجي شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر المصري الحنفي، عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، (بيروت: دار صادر) ج٧، ص٢٣٠، والقاسمي محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، محاسن التأويل، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ)، ج٨، ص١٧٢.

(٤) ينظر: الماوردي، النكت والعيون، ج٥، ص٥، والجرجاني أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد، درج الدّرر في تفسير الآيِ والسور، (بريطانيا: مجلة الحكمة، ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، ج٤، ص١٤٤٩، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير ج٣، ص٥١٦، وأبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج٩، ص٤٧، وعقيلة، الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ج١، ص٢٣٧.

واستُدل لهذا القول بأن الآية نزلت في المنافقين فهي مدنية، وَرَدَّهُ الخفاجي والقاسمي(١).

القول الرابع: إنها مدنية، حكاه أبو سليمان الدمشقي، وقال: ليس بالمشهور(٢)، ولم يذكر دليله، ولعله مبني على دليل القول الثالث، وهذا القول شاذ؛ لأنه لم ينقل عن أحدٍ من العلماء.

ثالثًا: الترجيح:

الذي يظهر أن القول الأول هو الراجح؛ لقوة أدلته، وذلك أن السورة مكية، وما ذُكِر من أن الآيتين (١٢، و٤٧) مدنيتان فلا يصح بذلك دليل، وما استُدِلَ به في حديثي ابن عباس وأبي سعيد ﷺ فلا يستقيم؛ وهو معارض بما جاء في الصحيحين عن أنس ﷺ، وليس فيه أنها نزلت في بني سلمة كما سبق، وَيُضَافُ إلى ذلك أن سياق الآيتين وخصائصهما يدل على أنهما مكيتان، وليس فيهما ما يخرجهما إلى المدني.

المطلب الثاني: ترجيحه نزول سورة الفتح على النبي ﷺ في انصرافه من الحديبية.

أولًا: نص كلام ابن الفرس في المسألة:

قال ابن الفرس: "نزلت هذه السورة على النبي ﷺ في انصرافه من الحديبية، فهي في حكم المدني، وقالت جماعة: إنها نزلت بالمدينة، والأول أصح"(٣).

ثانيًا: دراسة المسألة:

لا خلاف في أن السورة نزلت بعد الحديبية، وعليه فالسورة مدنية سواء قلنا: إنها نزلت في انصرافه ﷺ من الحديبية، أو إنها نزلت بالمدينة، أو بعد الفتح بناء على التعريف المشهور من أن ما نزل قبل الهجرة فهو مكي، وما نزل بعد الهجرة فهو مدني، وأما على القول بأن المكي ما نزل بمكة، والمدني ما نزل بالمدينة مطلقًا سواء قبل الهجرة أو بعدها فالخلاف حاصل.

(١) ينظر: الخفاجي، عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، ج٧، ص٢٣٠، والقاسمي، محاسن التأويل، ج٨، ص١٧٢.

(٢) ينظر: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير ج٣، ص٥١٦، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٤٩.

(٣) ابن الفرس، أحكام القرآن، ج١، ص٤٨٤.

وإذا تقرر ذلك فالخلاف حاصل في مكان نزولها؛ أهو في المدينة أم في غيرها؟ وهل نزلت بعد الحديبية أم بعد فتح مكة؟ وخلاصة الأقوال على النحو الآتي:

القول الأول: إنها نزلت في انصرافه ﷺ من الحديبية، وهو قول ابن مسعود وجابر والبراء وابن عباس وأنس والْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ ومروان بن الحكم والشعبي وقتادة، وبه قال الطبري ومكي بن أبي طالب والواحدي والزمخشري وابن عطية والقرطبي، وعليه أكثر أهل العلم[1].

واستدلوا لقولهم بما يأتي:

١. عن أنس بن مالك ﷺ قال: لما نزلت: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الفتح:١-٥] مَرْجِعَهُ مِنْ الْحُدَيْبِيَةِ، وَهُمْ يُخَالِطُهُمُ الْحُزْنُ وَالْكَآبَةُ،

(١) ينظر: الصنعاني أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني، تفسير عبد الرزاق، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ)، ج٣، ص٢١٠، والطبري أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (مكة المكرمة: دار التربية والتراث، ط١، ١٤٤٠هـ-٢٠١٩م)، ج٢٢، ص٢٠٢، والماتريدي أبو منصور محمد بن محمد بن محمود، تأويلات أهل السنة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م)، ج٩، ص٢٩١، والقيرواني مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، ج١١، ص٦٩٢٧، والواحدي أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد، **أسباب نزول القرآن**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ)، ص٣٩٧، والواحدي أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد، التفسير البسيط، (الرياض: عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٣٠هـ)، ج٢٠، ص٢٧٩، والزمخشري محمود بن عمر بن أحمد، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، (القاهرة: دار الريان للتراث، وبيروت: دار الكتاب العربي، ط٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، ج٤، ص٣٣١، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص١٢٥، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١٦، ص٢٥٩، والبيضاوي ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٨هـ)، ج٥، ص١٢٦.

وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَةِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيْعًا»(١).

٢. عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم –رضي الله عنهما– قالا: "أُنْزِلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فِي شَأْنِ الْحُدَيْبِيَةِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا"(٢).

ووجه الدلالة فيما ذكر أن اللفظ صريح من كلام أنس بن مالك والمسور بن مخرمة –وهما صحابيان– في أن سورة الفتح نزلت في رجوعهم من الحديبية، أي بين مكة والمدينة، والصحابة ﷺ هم المرجع الوحيد في معرفة مكان نزول آيات القرآن الكريم وأسبابه، فلا اجتهاد بعد ثبوت قولهم في الصحيح.

القول الثاني: إنها نزلت بالمدينة، وهو مروي عن ابن عباس ومجاهد ومقاتل بن سليمان والكلبي(٣)، وقال ابن عطية بعد أن رجَّحَ القول الأول: "ويشبه أن منها بعضًا نزل بالمدينة"(٤).

واستدلوا لقولهم بما يأتي:

١. عن ابن عباس –رضي الله عنهما–: "إِنَّ الْيَهُودَ شتموا النبي ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ لَمَّا نزل قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَدۡرِي مَا يُفۡعَلُ بِي وَلَا بِكُمۡۖ﴾ [الأحقاف:٩]، وَقَالُوا: كَيْفَ نَتَّبِعُ رَجُلًا لَا يَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِهِ؟ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ على النبي ﷺ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا ۝١﴾

(١) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، ج٣، ص١٤١٣، رقم ١٧٨٦.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، باب الميم، عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة، ج٢٠، ص١٧، رقم ١٦، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب التفسير، تفسير سورة الفتح، ج٢، ص٤٩٨، رقم ٣٧١٠، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

(٣) ينظر: الواحدي، **أسباب نزول القرآن**، ص٣٩٧، والواحدي، التفسير البسيط، ج٢٠، ص٢٨٠، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص١٢٥، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير ج٤، ص١٢٥، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١٦، ص٢٦٠.

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص١٢٥.

﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١-٢]"[١].

٢. ذكر الكلبي أن الله تعالى لما أنزل في المؤمنين من كتابه ما أنزل، وذلك بالحديبية قيل: رجع رسول الله إلى المدينة، وبلغ ذلك ابن أُبي بن سلول فقال لأصحابه: هيهات ما نحن إلا كهيئتهم؛ فأنزل الله: ﴿وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ﴾[الفتح:٦][٢].

القول الثالث: إنها نزلت في فتح مكة، ذكره الخطيب الإسكافي، ولم ينسبه لأحد، ولم ينص على ترجيحه ولا ضَعْفِهِ، وَقَدَّمَهُ القشيري على القول الأول الذي ذكره بصيغة التمريض "يُقال"[٣].

واستُدِّل لهذا القول بأن وعد الله كان قد سبق بها وبغيرها من البلدان، فلما فتحت مكة ازداد المؤمنون بصيرة إلى بصيرتهم، ووثقوا أتمَّ ثقة باعتلاء أمرهم[٤]، وَضَعَّفَ النحاس هذا القول، ووصفه بـ"الوهم ممّن لا علم لهم بالآثار"، وَضَعَّفَهُ مكي بن أبي طالب، وَوَصَفَهُ بالغلط[٥].

ثالثًا: الترجيح:

الذي يظهر لي أن القول الأول هو الراجح؛ لأن دليله في الصحيح، ولا تقوى أدلة الأقوال

(١) أورده الواحدي في أسباب نزول القرآن ص٣٩٨ عن عطاء عن ابن عباس دون إسناد.

(٢) أورده الجرجاني في درج الدرر في تفسير الآي والسور، ج٤، ص١٥٤٨ دون إسناد.

(٣) ينظر: الخطيب الإسكافي أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، درة التنزيل وغرة التأويل، (مكة المكرمة، معهد البحوث العلمية بجامعة أم القرى، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، ج١، ص١١٩٢، والقشيري عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك، لطائف الإشارات، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٣)، ج٣، ص٤١٧.

(٤) ينظر: الخطيب الإسكافي، درة التنزيل وغرة التأويل، ج١، ص١١٩٢.

(٥) ينظر: النحاس أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحوي، إعراب القرآن، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ)، ج٤، ص١٢٩، والقيرواني مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، ج١١، ص٦٩٢٩.

الأخرى على معارضته، وما استدل به أصحاب القول الثاني من أن الآية تتكلم عن المنافقين فلا ينهض أن يكون دليلًا؛ لأن ذكر المنافقين في السورة لا يمنع كونها نزلت عند الرجوع من الحديبية، وأما القول الثالث فلا دليل عليه إلا ورود لفظ (الفتح) في السورة، وهو مردود بما ذُكِرَ.

المطلب الثالث: ترجيحه القول بمكية سورة الرحمن.

أولًا: نص كلام ابن الفرس في المسألة:

قال ابن الفرس: "اختُلف فيها، فقال الجمهور: إنها مكية، وقال نافع وعطاء وقتادة وغيرهم: هي مدنية نزلت عند إباية سهيل بن عمرو وغيره أن يكتب في الصلح: بسم الله الرحمن الرحيم، والأول أصح، وإنما نزلت حين قالت قريش بمكة: ﴿وَمَا ٱلرَّحۡمَٰنُ أَنَسۡجُدُ لِمَا تَأۡمُرُنَا﴾ [الفرقان: ٦٠]"[(١)].

ثانيًا: دراسة المسألة:

اختلف أهل العلم في سورة الرحمن أهي مكية أم مدنية؟ إلى ثلاثة أقوال على النحو الآتي:

القول الأول: إنها مكية كلها، واختاره ابن الفرس، وهو قول جابر بن عبد الله ﷺ وعروة بن الزبير وعكرمة والضحاك والحسن ورواية عن عطاء، وبه قال ابن قتيبة وابن أبي زمنين والمقري والثعلبي ومكي بن أبي طالب وابن حزم والواحدي والسمعاني وأبو حفص النسفي وابن عطية والرازي والقرطبي وابن كثير والسيوطي، وهو مذهب جمهور الصحابة والتابعين وأهل العلم[(٢)].

---

(١) ابن الفرس، أحكام القرآن، ج٣، ص٥١٦.

(٢) ينظر: ابن قتيبة، غريب القرآن، ص٤٣٦، وابن أبي زَمَنِين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الإلبيري، تفسير القرآن العزيز، (القاهرة: الفاروق الحديثة، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، ج٤، ص٣٢٥، والمقري، الناسخ والمنسوخ، ص١٧١، والثعلبي أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، ج٢٥، ص٢٨٣، والقيرواني مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، ج١١، ص٧٢١١، والماوردي، النكت =

واستدلوا لقولهم بما يأتي:

١. عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: لما قرأ رسول الله ﷺ سورة الرحمن على أصحابه حتى فرغ قال: «مَا لِي أَرَاكُمْ سُكُوتًا؟ لَلْجِنُّ كَانُوا أَحْسَنَ مِنْكُمْ رَدًّا، مَا قَرَأْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَرَّةٍ: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن:١٣] إِلَّا قَالُوا: وَلَا بِشَيْءٍ مِنْ نِعَمِكَ رَبَّنَا نُكَذِّبُ»[(١)]، ووجه الدلالة أنه ﷺ ذكر أنه كان يقرأ سورة الرحمن على الجن، وقصة الجن كانت بمكة؛ فدل على أن السورة مكية[(٢)].

٢. عن أسماء بنت أبي بكر –رضي الله عنهما– قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ،

والعيون، ج٥، ص٤٢٢، وابن حزم الظاهري، الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، ص٥٨، والواحدي، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ج٤، ص٢١٧، والجرجاني، درج الدّرر في تفسير الآيِ والسور، ج٤، ص١٥٨٥، والسمعاني، تفسير القرآن، ج٥، ص٣٢٣، والنسفي نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد الحنفي، التيسير في التفسير، (تركيا: دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث، ط١، ١٤٤٠هـ–٢٠١٩م)، ج١٤، ص١٧٥، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٢٢٣، والرازي فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، (بيروت: دار إحياء التراث العربي ، ط٣، ١٤٢٠هـ)، ج٢٩، ص٣٣٥، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١٧، ص١٥١، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص٤٥١، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٤٩.

(١) أخرجه الترمذي في السنن، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة الرحمن، ج٥، ص٣٩٩، رقم ٣٢٩١، وقال: "هذا حديث غريب"، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب التفسير، تفسير سورة الرحمن، ج٢، ص٥١٥، رقم ٣٧٦٦، واللفظ له، والبيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين في شعب الإيمان، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ–٢٠٠٠م)، تعظيم القرآن، فصل في فضائل السور والآيات، تخصيص سور منها بالذكر، ج٢، ص٤٨٩، رقم ٢٤٩٣، وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

(٢) ينظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٤٩.

وَهُوَ يُصَلِّي نَحْوَ الرُّكْنِ قَبْلَ أَنْ يَصْدَعَ بِمَا يُؤْمَرُ، وَالْمُشْرِكُونَ يَسْتَمِعُونَ: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن:١٣]»[(١)]، ووجه الدلالة أن قراءة النبي ﷺ سورة الرحمن قبل أن يصدع بالدعوة دليل على أنه تَقَدَّمَ نزولها على سورة الحجر التي أُمِرَ فيها بالصدع بالدعوة بمكة[(٢)].

٣. عن عروة بن الزبير عن أبيه –رضي الله عنه– قال: "كَانَ أَوَّلَ مَنْ جَهَرَ بِالْقُرْآنِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ"، وفيه أنه قرأ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَافِعًا صَوْتَهُ ﴿الرَّحْمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾[الرحمن: ١-٢]، قَالَ: "ثُمَّ اسْتَقْبَلَهَا يَقْرَأُ فِيهَا"[(٣)]، ووجه الدلالة أن ابن مسعود ﷺ جهر بقراءتها في المسجد حتى قامت إليه أندية قريش فضربوه، وذلك قبل

(١) أخرجه الشيباني أحمد بن حنبل في المسند، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق –رضي الله عنهما–، ج٤٤، ص٥١٧، رقم ٢٦٩٥٥، والطبراني في المعجم الكبير، مسند النساء، باب الألف، ج٢٤، ص٨٦، رقم ٢٣١، وقال الهيثمي أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، (مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، ج٧، ص١١٧: "وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح".

(٢) ينظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٥٠.

(٣) أخرجه ابن هشام جمال الدين أبو محمد عبد الملك بن هشام الحميري في السيرة النبوية، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٣٧٥هـ-١٩٥٥م)، أول من جهر بالقرآن، ج١، ص٣١٤، الشيباني أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، فضائل الصحابة، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، فضائل عبد الله بن مسعود ﷺ، ج٢، ص٨٣٧، رقم ١٥٣٥، الطبري أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تاريخ الرسل والملوك، (مصر: دار المعارف، ط٢، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م)، ذكر الخبر عما كان من أمر نبي الله ﷺ عند ابتداء الله تعالى ذكره إياه بإكرامه بإرسال جبريل –عليه السلام– إليه بوحيه، ج٢، ص٣٣٤.

وإسناده مرسل، فالحديث ضعيف، ينظر: البرزنجي محمد بن طاهر، صحيح وضعيف تاريخ الطبري، (دمشق: دار ابن كثير، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م)، ج٧، ص٣١.

الهجرة[١].

القول الثاني: إنها مكية كلها إلا قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩]، وهو رواية عن ابن عباس ﷺ وقول قتادة[٢].

القول الثالث: إنها مدنية كلها، ونسب هذا القول لابن مسعود ﷺ، وهو رواية عن كلٍّ من ابن عباس –رضي الله عنهما– وعطاء، وبه قال نافع ومقاتل بن حيان[٣].

واستدلوا لذلك: بأنها نزلت عندما رفض سهيلُ بن عمرو أن يكتب في رسم صلح الحديبية: بسم الله الرحمن الرحيم[٤]، وقال: لا ندري ما الرحمن؟ ولكن اكتب: باسمك اللهم[٥].

ثالثًا: الترجيح:

الذي يظهر لي أن القول الأول هو الراجح؛ لأن أدلته أشهر وأظهر؛ فحديث جابر بن عبد الله ﷺ صحيح كما قال الذهبي، فيقدم على غيره، وحديثا أسماء بنت أبي بكر وعروة ﷺ وإن

(١) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٢٢٣.

(٢) ينظر: الماوردي، النكت والعيون، ج٥، ص٤٢٢، والجرجاني، درج الدّرر في تفسير الآيِ والسور، ج٤، ص١٥٨٥، والنسفي، التيسير في التفسير، ج١٤، ص١٧٥، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٢٢٣.

(٣) ينظر: الماوردي، النكت والعيون، ج٥، ص٤٢٢، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٢٢٣، وابن الفرس، أحكام القرآن، ج٣، ص٥١٦، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١٧، ص١٥١.

(٤) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٢٢٣، وابن الفرس، أحكام القرآن، ج٣، ص٥١٦، وابن عرفة أبو عبد الله محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، تفسير ابن عرفة، (تونس: مركز البحوث بالكلية الزيتونية، ط١، ١٩٨٦م)، ج٤، ص١٢١.

(٥) ينظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج٢٢، ص٢٤٣، والواحدي، التفسير البسيط، ج١٢، ص٣٥٠، والسرخسي شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل، شرح السير الكبير، (الشركة الشرقية للإعلانات، ١٩٧١م)، ص١٧٨١، والسمعاني، تفسير القرآن، ج٥، ص٢٠٦.

كان فيهما مقال إلا أن العمل بهما خير من العمل بلا دليل؛ لأن القول الثاني لا دليل عليه، وما نقله أهل السير والتفسير في قصة سهيل في صلح الحديبة فليس فيها سبب نزول سورة الرحمن، ونسبة هذا القول لابن مسعود ﷺ خطأ، والأظهر خلافه؛ لأنه ﷺ جهر بالسورة في مكة.

المطلب الرابع: ترجيحه القول بمدنية سورة الصف.

أولًا: نص كلام ابن الفرس في المسألة:

قال ابن الفرس: "سورة الصف اختُلف فيها، فقيل: مكية، وقال: الجمهور مدنية، وهو أظهر"(١).

ثانيًا: دراسة المسألة:

اختلف أهل العلم في سورة الصف هل هي مكية أم مدنية؟ إلى قولين، وبيانهما كالآتي:

القول الأول: إنها مدنية كلها، واختاره ابن الفرس، وهو قول ابن عباس –رضي الله عنهما– وعكرمة والحسن وعطاء وقتادة، وبه قال ابن قتيبة والماتريدي والسمرقندي وابن أبي زمنين ومكي بن أبي طالب وابن حزم والْمُجَاشِعِي والزمخشري والرازي وابن كثير والثعالبي والسيوطي والعليمي والشوكاني، وهو مذهب جمهور العلماء(٢)، ورجح ابن عطية كونها مدنية، ثم قال:

(١) ابن الفرس، أحكام القرآن، ج٣، ص٥٥٤.

(٢) ينظر: ابن قتيبة، غريب القرآن، ص٤٦٤، والماتريدي، تأويلات أهل السنة، ج٩، ص٦٢٧، والسمرقندي أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، بحر العلوم، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م)، ج٣، ص٣٥٧، وابن أبي زَمَنِين، تفسير القرآن العزيز، ج٤، ص٣٨٢، والثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج٢٦، ص٣٣٩، والقيرواني مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، ج١١، ص٧٤٣٥، وابن حزم الظاهري، الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، ص٦٠، والمُجَاشِعِي، النكت في القرآن الكريم (في معاني القرآن الكريم وإعرابه)، ص٩٨، والسمعاني، تفسير القرآن، ج٥، ص٤٢٤، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج٤، ص٥٢٢، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٣٠١، وابن =

"ويشبه أن يكون فيها المكي"(١)، وادَّعى الماوردي والعز ابن عبد السلام أنه قول الجميع(٢)، ولا يُسَلَّمُ لهما بذلك؛ للخلاف الحاصل.

واستدلوا لقولهم بما يأتي:

١. عن عبد الله بن سلام ﷺ قال: "قَعْدنا نفرٌ من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكرنا، فقلنا: لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله لعملناه؛ فأنزل الله تعالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۖ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف:١-٢]"، قال عبد الله بن سلام: "فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ"(٣).

الجوزي، زاد المسير في علم التفسير ج٤، ص٢٧٦، والرازي، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، ج١١، ص٢٧٦، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٨، ص١٣١، والثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ج٥، ص٤٢٤، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٥٠، والعليمي مجير الدين بن محمد المقدسي الحنبلي، فتح الرحمن في تفسير القرآن، (سوريا: دار النوادر، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م)، ج٧، ص٣٨، والشوكاني محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، فتح القدير، (دمشق: دار ابن كثير، وبيروت: دار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٤هـ)، ج٥، ص٢٦١.

(١) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٣٠١.

(٢) ينظر: الماوردي، النكت والعيون، ج٥، ص٥٢٧، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير ج٤، ص٢٧٦، والعز ابن عبد السلام أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الملقب بسلطان العلماء، تفسير القرآن، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م)، ج٣، ص٣١٣، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١٨، ص٧٧، والألوسي أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، ج١٤، ص٢٧٧، والبقاعي إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي، مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، (الرياض: مكتبة المعارف، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م)، ج٣، ص٨٠.

(٣) أخرجه أحمد في المسند، حديث عبد الله بن سلام ﷺ، ج٣٩، ٢٠٥، رقم ٢٣٧٨٨، والدارمي أبو =

٢. عن ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: "كَانَ رَسُول الله ﷺ يبْعَث السّريَّة، فَإِذا رجعُوا كَانُوا يزِيدُونَ فِي الْفِعْل، وَيَقُولُونَ: قاتلنا كَذَا، وَفعلنَا كَذَا؛ فَأنْزل الله الْآيَة"(١).

٣. أن معاني سورة الجمعة تعضد كونها مدنية، ومن ذلك أمْره تعالى فيها بالجهاد، ولقول الله تعالى فيها ثلاث مرات: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ [الصف:٢، و١٠، و١٤]، ولم ينزل مثل ذلك في العهد المكي(٢).

القول الثاني: إنها مكية كلها، وهو مروي عن ابن عباس ﷺ، وقول عطاء بن يسار(٣).

واستُدل لهذا القول بما رُوي عن عبد الله ابن عباس –رضي الله عنهما– أَنَّ سُورَةَ الصَّفِّ، نَزَلَتْ بِمَكَّةَ(٤).

محمد عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، (المملكة العربية السعودية: دار المغني للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٢هـ–٢٠٠٠م)، كتاب الجهاد، باب الجهاد في سبيل الله أفضل الأعمال، ج٣، ص١٥٤٥، رقم ٢٤٣٥، والترمذي في السنن، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة الصف، ج٥، ص٤١٢، رقم ٣٣٠٩، والطبراني في المعجم الكبير، باب العين، ج١٣، ص١٦٩، رقم ٤٠٦، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب الجهاد، ج٢، ص٧٨، رقم ٢٣٨٥، والبيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي في السنن الكبرى، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤هـ–٢٠٠٣م)، كتاب السير، باب في فضل الجهاد في سبيل الله، ج٩، ص٢٦٩، رقم ١٨٥٠٠، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

(١) نسبه السيوطي في الدر المنثور (١٤٨/٨) لابن مرْدَوَيْه.

(٢) ينظر: الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج٢٦، ص٣٣٩، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٣٠١، والعليمي، فتح الرحمن في تفسير القرآن، ج٧، ص٣٨.

(٣) ينظر: النحاس، الناسخ والمنسوخ، ص٧٤٦، والثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج٢٦، ص٣٣٩، والجرجاني، درج الدّرر في تفسير الآيِ والسور، ج٤، ص١٦٢١، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٣٠١، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير ج٤، ص٢٧٦.

(٤) أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ص٧٤٥.

وانتقد الشوكاني هذه الرواية بقوله: "ولعل هذا لا يصح عنه"[١]، ولم يذكر علة عدم صحته، ولعل ذلك يرجع إلى أن معاني السورة لا تنسجم مع كونها مكية؛ لأن فيها حضًّا على القتال، والقتال إنما فرض في المدينة، ولأن غالب ما في القرآن الكريم من النداء بـ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) نزل في المدينة المنورة، كما أنه قد روي عنه ﷺ خلاف هذه الرواية.

ثالثًا: الترجيح:

الذي يظهر لي أن القول الأول هو الراجح؛ لورد الأدلة في ذلك، فحديث عبد بن سلام ﷺ صحيح كما تَقَدَّمَ؛ فَيُحْتَجُّ به على كونها مدنية، كما أن نظم الآيات ومعانيها يتفق مع ضوابط المدني؛ فالحض على الجهاد والحديث عنه من خصائص المدني؛ لأن الجهاد لم يفرض بمكة، وإنما فرض بالمدينة، يضاف إلى ذلك أن هذا قول أكثر العلماء، وهذا يبعث الاطمئنان في النفس لترجيح هذا القول، وما استُدل به للقول للثاني فلعله لا يصح عن ابن عباس –رضي الله عنهما–.

المطلب الخامس: ترجيحه القول بمدنية سورة الجمعة.

أولًا: نص كلام ابن الفرس في المسألة:

قال ابن الفرس: "وهي مدنية، وقيل مكية، والأول أصح؛ لأن قصة اليهود لم تكن قط بمكة، وكذلك إقامة الجمعة لم تكن قط بمكة"[٢].

ثانيًا: دراسة المسألة:

اختلف أهل العلم في سورة الجمعة هل هي مكية أم مدنية؟ على قولين، وبيانهما على النحو الآتي:

القول الأول: إن السورة مدنية كلها، واختاره ابن الفرس، وهو قول ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير ﷺ ومجاهد وعكرمة والحسن وقتادة، وبه قال ابن قتيبة والماتريدي والسمرقندي وابن

(١) الشوكاني، فتح القدير، ج٥، ص٢٦١.

(٢) ابن الفرس، أحكام القرآن، ج٣، ص٥٥٦.

أبي زمنين والثعلبي ومكي بن أبي طالب وابن حزم والواحدي والجرجاني والسمعاني وأبو حفص النسفي والزمخشري وابن عطية والبيضاوي والنسفي والخازن وأبو حيان وابن كثير والثعالبي والسيوطي والعليمي والشوكاني والألوسي، وهو مذهب جماهير العلماء[1]، وحكى الإجماعَ عليه ابنُ الجوزي والعزُّ ابن عبد السلام والقرطبي والفيروزآبادي والبقاعي[2]، ولكن حكاية الإجماع غير صحيحة؛ لوجود الخلاف.

(١) ينظر: ابن قتيبة، غريب القرآن، ص٤٦٥، والماتريدي، تأويلات أهل السنة، ج١٠، ص٣، والسمرقندي، بحر العلوم، ج٣، ص٣٦١، وابن أبي زَمَنِين، تفسير القرآن العزيز، ج٤، ص٣٩٠، والثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج٢٦، ص٣٦٩، والقيرواني مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، ج١١، ص٧٤٥٣، وابن حزم الظاهري، الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، ص٦٠، والواحدي، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ج٤، ص٢٩٤، والجرجاني، درج الدّرر في تفسير الآيِ والسور، ج٤، ص١٦٢٣، والسمعاني، تفسير القرآن، ج٥، ص٤٣٠، والنسفي، التيسير في التفسير، ج١٤، ص٤١٥، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج٤، ص٥٢٩، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٣٠٦، والرازي، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، ج٣٠، ص٥٣٧، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج٥، ص٢١١، والنسفي حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (بيروت: دار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، ج٣، ص٤٧٩، والخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل، ج٤، ص٢٨٩، وأبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج١٠، ص١٧١، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٨، ص١٤١، والثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ج٥، ص٤٢٨، والبقاعي، مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، ج٣، ص٨٣، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٥١، والعليمي، فتح الرحمن في تفسير القرآن، ج٧، ص٤٨، والشوكاني، فتح القدير، ج٥، ص٢٦٧، والألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج١٤، ص٢٨٧.

(٢) ينظر: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير ج٤، ص٢٨٠، والعز ابن عبد السلام، تفسير القرآن، ج٣، ص٣١٦، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١٨، ص٩١، والفيروزآبادي مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، (مصر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي)، ج١، ص٤٦٤.

واستدلوا لقولهم بما يأتي:

١. عن أبي هريرة ﷺ قال: كنا جلوسًا عند النبي ﷺ فأُنزِلت عليه سورة الجمعة: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾[الجمعة: ٣]، قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجعه حتى سأل ثلاثًا، وفينا سلمان الفارسي، وضع رسول الله ﷺ يده على سلمان، ثم قال: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَنَالَهُ رِجَالٌ -أَوْ رَجُلٌ- مِنْ هَؤُلَاءِ»(١)، ووجه الدلالة أن إسلامه ﷺ كان بعد الهجرة بمدةٍ باتفاق(٢)، وَضَعَّفَ ابن عطية هذا الاستدلال محتجًا بأنَّ أبا هريرة ﷺ إنما أسلم أيام خيبر(٣).

٢. عَن ابْن عَبَّاس -رضي الله عنهما- قال: "نزلت سُورَة الْجُمُعَة بِالْمَدِينَةِ"(٤)، ومثله روي عن ابن مسعود ﷺ(٥).

٣. أن أمر اليهود المشار إليه بقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ هَادُوٓا۟ إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَآءُ لِلَّهِ مِن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[الجمعة:٦] لم يكن قط إلا بالمدينة(٦).

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب قوله: {وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ} [الجمعة: ٣]، ج٤، ص١٨٥٨، رقم ٤٦١٥، ومسلم في الصحيح، كتاب فضائل الصحابة -رضي الله تعالى عنهم-، باب فضل فارس، ج٤، ص١٩٧٢، رقم ٢٥٤٦.

(٢) ينظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٥١، والألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج١٤، ص٢٨٧.

(٣) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٣٠٦.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ج٨، ص١٥١ لابن الضُريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي في الدلائل.

(٥) عزاه السيوطي في الدر المنثور ج٨، ص١٥١ لابن ابن مردويه.

(٦) ينظر: ابن الفرس، أحكام القرآن، ج٣، ص٥٥٦، وأبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج١٠، ص١٧١، والألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج١٤، ص٢٨٧.

٤. أن قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ الآيات [الجمعة:٩-١١] هو لإقامة الجمعة، ولم يكن أمر الجمعة قط بمكة، إنما كان بالمدينة(١).

٥. أن قصة أمر الانفضاض من الجمعة إلى التجارة في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجمعة: ١١] لم يكن بمكة، ولا مرية في كونه بالمدينة(٢).

وانتقد السيوطي القول بأن الجمعة لم تكن إلا بالمدينة، مدعيًا أن الجمعة فرضت بمكة، وأن آية الجمعة نزلت في المدينة(٣)؛ لحديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال: كنت قائد أَبِي حين ذهب بصره، فكنت إذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان استغفر لأبي أُمَامَة أسعد بن زرارة، ودعا له، فمكثت حينًا أسمع ذلك منه، ثم قلت في نفسي: والله إِنَّ ذَا لَعَجْزٌ، إني أسمعه كلما سمع أذان الجمعة يستغفر لأبي أُمَامَة، ويصلي عليه، ولا أسأله عن ذلك لم هو؟ فخرجت به كما كنت أخرج به إلى الجمعة، فلما سمع الأذان استغفر كما كان يفعل، فقلت له: يا أبتاه، أرأيتك صلاتك على أسعد بن زرارة كلما سمعت النداء بالجمعة لم هو؟ قال: "أَيْ بُنَيَّ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى بِنَا صَلَاةَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ" ... الأثر(٤).

(١) ينظر: المصادر السابقة نفسها، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٣٠٦.

(٢) ينظر: المصادر السابقة نفسها.

(٣) ينظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص١٣٤.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، المصنف، (الرياض، السعودية: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م)، كتاب الأوائل، باب أول ما فعل ومن فعله، ج٢٠، ص١٢٢، رقم ٣٨٤٩٠، وأبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، السنن، (سوريا، ولبنان: دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م)، كتاب الصلاة، باب الجمعة في القرى، ج٢، ص٢٩٦، رقم ١٠٦٩، وابن ماجه في السنن، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فرض الجمعة، ج١، ص٣٤٣، رقم ١٠٨٢، واللفظ له، والطبراني في المعجم الكبير، باب الكاف، =

قلت: والخلاف في كون الجمعة فرضت بمكة أو المدينة لا يؤثر على القول بأن السورة مدينة؛ لأن القائل بأن الجمعة فرضت بمكة يرى أن السورة نزلت في المدينة؛ فيتفق القولان.

القول الثاني: إن السورة مكية كلها، وبه قال عطاء بن يسار، وحُكِيَ ذلك عن ابن عباس ومجاهد(١).

ولم أهتد -في حدود اطلاعي- إلى مستند هذا القول، ولعله استند إلى حديث كعب بن مالك ﷺ المذكور قريبًا، وعلى الرواية المنقولة عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، فحديث كعب فيه أنهم صلوا الجمعة قبل الهجرة ﷺ، ففُهِم منه أن السورة نزلت قبل ذلك، والله أعلم.

ثالثًا: الترجيح:

الذي يظهر لي أن القول الأول هو الراجح؛ لأن حديث أبي هريرة ﷺ في الصحيحين، وهو صريح في كونها نزلت بعد الهجرة، يضاف إلى ذلك أن الحديث في السورة عن اليهود يُقَوِّي القول بأنها مدنية؛ كما أن الأمر بالسعي إلى الجمعة وقصة أمر الانفضاض منها إلى التجارة لم يكن في مكة، وإنما كان في المدينة، ولم يُؤْثَرْ عن النبي ﷺ أنه جمع الصحابة للجمعة أو صلَّاها في مكة، وإنما كان ذلك في المدينة.

المطلب السادس: ترجيحه القول بمكية سورة البينة.

ج١٩، ص٩١، رقم ١٧٦، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب الجمعة، ج١، ص٤١٧، رقم ١٠٣٩، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي، وقال الألباني محمد ناصر الدين في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، ج٣، ص٦٧: "حديث حسن".

(١) ينظر: السمعاني، تفسير القرآن، ج٥، ص٤٣٠، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٣٠٦، والطيبي شرف الدين الحسين بن عبد الله، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، (دبي: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط١، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م)، ج١٥، ص٤٠٠، وأبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج١٠، ص١٧١، والألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج١٤، ص٢٨٧.

أولًا: نص كلام ابن الفرس في المسألة:

قال ابن الفرس: "اختلف فيها، فقيل: مكية، وقيل: مدنية، والأول أشهر"(١).

ثانيًا: دراسة المسألة:

اختلف العلماء هل سورة البينة مكية أم مدنية؟ على قولين على النحو الآتي:

القول الأول: إنها مكية، واختاره ابن الفرس، وهو قول ابن الزبير وعائشة ﵂ وعطاء بن يسار ويحيى بن سلام، وَقَدَّمَهُ الزمخشري، واختاره ابن عطية والثعالبي ونعتوه بالأشهر(٢)، ونسبه ابن عطية والثعالبي وأبو حيان إلى جمهور المفسرين، وليس بصحيح، بل الجمهور على أن السورة مدنية.

واستدلوا للقول بأنها مكية بما روي عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: "نَزَلَتْ سُوْرَةُ (لَمْ يَكُنْ) بِمَكَّة"(٣).

القول الثاني: إنها مدنية، وهو مروي عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، وبه قال الماتريدي والسمرقندي وابن أبي زمنين والثعلبي والماوردي وابن حزم والواحدي والجرجاني وأبو حفص النسفي والْمُجَاشِعِي وابن جزي والطيبي وابن كثير والزركشي والحداد اليمني والسيوطي والعليمي والخفاجي والخلوتي والشوكاني والألوسي والقاسمي، وهو مذهب الجمهور(٤).

---

(١) ابن الفرس، أحكام القرآن، ج٣، ص٦٢٣.

(٢) ينظر: الماوردي، النكت والعيون، ج٦، ص٣١٥، والواحدي، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ج٤، ص٥٣٨، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج٤/، ص٧٨١، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٥٠٧، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير ج٤، ص٤٧٥، وأبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج١٠، ص٥١٧، والسيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج٨، ص٥٨٥.

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور ج٨، ص٥٨٥ لابْن مرْدَوَيْه.

(٤) ينظر: الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ج١٠، ص٥٨٨، والسمرقندي، بحر العلوم، ج٣، ص٤٩٨، وابن أبي زَمَنِين، تفسير القرآن العزيز، ج٥، ص١٥١، والثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، =

واستدلوا لهذا القول بما يأتي:

١. عن ابن عباس –رضي الله عنهما– قال:"نَزَلَتْ سُوْرَةُ (لَمْ يَكُن) بِالْمَدِينَةِ"(١).

٢. عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لأُبَيّ بْنِ كَعْبٍ حِينَ أُنْزِلَتْ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾»، قَالَ: وَقَدْ سَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَبَكَى(٢)، ووجه الدلالة أن الحديث صريح في أمر الله تعالى النبي

ج٣٠، ص١٢١، والماوردي، النكت والعيون، ج٦، ص٣١٥، وابن حزم الظاهري، الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، ص٦٦، والواحدي، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ج٤، ص٥٣٨، والجرجاني، درج الدّرر في تفسير الآيِ والسور، ج٤، ص١٧٤٩، والنسفي، التيسير في التفسير، ج١٥، ص٤٣٣، والمُجَاشِعِي، النكت في القرآن الكريم (في معاني القرآن الكريم وإعرابه)، ص١٠٠، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٥، ص٥٠٧، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج٢٠، ص١٣٨، وابن جزي أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، (بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط١، ١٤١٦هـ)، ج٢، ص٥٠١، والطيبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، ج١٦، ص٥٢٦، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٨، ص٤٣٥، والزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج١، ص١٩٤، والحداد أبو بكر بن علي بن محمد الحداد الزَّبيدي، كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل، (إربد، الأردن: دار الكتاب الثقافي، ط١، ٢٠٠٨م)، ج٦، ص٥٣٧، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج١، ص٥٤، والعليمي، فتح الرحمن في تفسير القرآن، ج٧، ص٤١١، والخفاجي، عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، ج٨، ص٣٨٤، والخلوتي أبو الفداء إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي، روح البيان، (بيروت: دار الفكر) ج١٠، ص٤٨٦، والشوكاني، فتح القدير، ج٥، ص٥٧٨، والألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج١٥، ص٤٢٤، والقاسمي، محاسن لتأويل، ج٩، ص٥٢٠.

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ج٨، ص٥٨٥ لابْن مرْدَوَيْه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند حديث أنس بن مالك ﷺ، ج٢١، ص ٣٥٧، رقم ١٣٨٨٤، والنسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، كتاب التفسير، سورة البينة، ج١٠، ص٣٤٢، رقم ١١٦٢٧، وأصله في الصحيحين بدون لفظ =

ﷺ أن يقرأ سورة البينة على أبي بن كعب ﷺ، وأُبَيٌّ صحابي أنصاري خزرجي من بني النجار(١)، وفي هذا دلالة على أن السورة نزلت في المدينة.

ثالثًا: الترجيح:

الذي يظهر أن القول الثاني هو الراجح؛ لأن حديث أنس بن مالك ﷺ صحيح صريح في سبب النزول، وأُبي بن كعب ﷺ من الأنصار، كما أن السورة ذكرت أهل الكتاب، والحديث عن أهل الكتاب من اليهود والنصارى إنما كان في العهد المدني، وأما ما استدل به أصحاب القول الثاني فلا ينهض لمعارضة حديث أنس ﷺ الصحيح، ثم إن جمهور المفسرين والعلماء على أن السورة نزلت بالمدنية المنورة كما تَقَدَّمَ.

الخاتمة (أهم النتائج، والتوصيات)

أولًا: أهم النتائج:

١. أن الإمام ابن الفرس مَيَّزَ المكي من المدني في كتابه أحكام القرآن من خلال التعريف المشهور عند العلماء، وهو أن المكي ما نزل قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعد الهجرة.

٢. أن سورة الفتح مدنية بلا خلاف، وما ذكره الإمام ابن الفرس من الخلاف إنما في مكان نزولها ووقته، وهذا لا يؤثر في كونها مدنية؛ لأنها نزلت بعد الهجرة.

٣. أن الإمام ابن الفرس رَجَّحَ مذهب جمهور العلماء الذي ينص على مدنية سور: الفتح والصف والجمعة، ورجح مذهب الجمهور في مكية سورتي: يس والرحمن.

"حين أنزلت"، أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب أبي بن كعب ﷺ، ج٣، ص١٣٨٥، رقم ٣٥٩٨، ومسلم في الصحيح، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار ﷺ، ج٤، ص١٩١٥، رقم ٧٩٩.

(١) ينظر: ابن سعد محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري، الطبقات الكبرى، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م)، ج٣، ص٣٧٨، وابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، (مصر: مكتبة نهضة مصر، ١٣٨٠هـ-١٩٦٠م)، ج١، ص٦٥.

٤. أن الإمام الفرس خالف مذهب جمهور العلماء الذي ينص على مدنية سورة البينة، ورجح كونها مكية، والصواب ما عليه الجمهور.

٥. نسبةُ القول بمدنية سورة (الرحمن) لابن مسعود ﷺ خطأ، والأظهر خلافه؛ لأنه ﷺ جهر بالسورة في مكة.

٦. ادَّعى ابن حجر أنه وقع الاتفاق في الاصطلاح بالمكي والمدني على أن المكي ما نزل قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعد الهجرة، ودعوى الاتفاق غير مسلم بها؛ للخلاف الحاصل، إلا إذا أراد أن الاتفاق حصل بعد ذلك في القرون المتأخرة بعد عصر الخِلاف.

٧. معرفة المكي والمدني لم يَرِدْ به نص، والعمدة في ذلك على حفظ الصحابة ﷺ.

٨. ادَّعى الماوردي والعز ابن عبد السلام أن القول بمدنية سورة (الصف) هو قول الجميع، ولا يُسَلَّمُ لهما بذلك؛ للخلاف الحاصل.

٩. حكى ابنُ الجوزي والعزُّ ابن عبد السلام والقرطبي والفيروزآبادي والبقاعي الإجماعَ على مدنية سورة (الجمعة)، ولكن حكاية الإجماع غير صحيحة؛ لوجود الخلاف.

١٠. نسب ابن عطية والثعالبي وأبو حيان القول بمكية سورة (البينة) إلى جمهور المفسرين، وليس بصحيح؛ فالجمهور على أن السورة مدنية.

ثانيًا: التوصيات:

أوصي بدراسة ترجيحات المفسرين في كتب أحكام القرآن فيما يتعلق ببعض أنواع علوم القرآن؛ كالمكي والمدني، والناسخ والمنسوخ، وأسباب النزول, وغيرها.

المصادر والمراجع

١. ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي، (١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، التكملة لكتاب الصلة، المحقق: عبد السلام الهراس، (دون طبعة)، بيروت: دار الفكر للطباعة.

٢. الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد بن الهروي، (٢٠٠١م)، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٣. إسماعيل، محمد بكر، (١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، دراسات في علوم القرآن، (الطبعة الثانية)، دار المنار.

٤. الألباني، محمد ناصر الدين، (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف: زهير الشاويش، (الطبعة الثانية)، بيروت: المكتب الإسلامي.

٥. الألباني، محمد ناصر الدين، (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، (الطبعة الأولى)، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

٦. الألوسي، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي، (١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ضبطه وصححه: علي عبد الباري عطية، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٧. أيوب، حسن محمد، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، الحديث في علوم القرآن والحديث، (الطبعة الثانية)، الإسكندرية: دار السلام.

٨. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، (١٤١٤هـ-١٩٩٣م)، صحيح البخاري، المحقق: مصطفى ديب البغا، (الطبعة الخامسة)، دمشق: دار ابن كثير، ودار اليمامة.

٩. البرزنجي، محمد بن طاهر، (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م)، صحيح وضعيف تاريخ الطبري، (الطبعة الأولى)، دمشق: دار ابن كثير.

١٠. البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي، (١٤٠٨هـ-١٩٨٧م) مصاعد النظر

للإشراف على مقاصد السور، ويسمى: المقصد الأسمى في مطابقة اسم كل سورة للمسمى، (الطبعة الأولى)، الرياض: مكتبة المعارف.

١١. البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي، (١٤١٨هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

١٢. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، دلائل النبوة، وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه: د/عبد المعطي قلعجي، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

١٣. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، السنن الكبرى، المحقق: محمد عبد القادر عطا، (الطبعة الثالثة)، بيروت: دار الكتب العلمية.

١٤. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، شعب الإيمان، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

١٥. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى، (١٣٩٥هـ-١٩٧٥م)، السنن، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، (الطبعة الثانية)، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

١٦. الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، (١٤١٨هـ)، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، المحقق: محمد علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

١٧. الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم، (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

١٨. الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، درج الدّرر في تفسير الآيِ والسور، دراسة وتحقيق: وليد بن أحمد بن صالح الحسين وإياد عبد

اللطيف القيسي، (الطبعة الأولى)، بريطانيا: مجلة الحكمة.

١٩. ابن جزي، أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن جزي، (١٤١٦هـ)، التسهيل لعلوم التنزيل، المحقق: عبد الله الخالدي، (الطبعة الأولى)، بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.

٢٠. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، (١٤٢٢هـ)، زاد المسير في علم التفسير، المحقق: عبد الرزاق المهدي، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتاب العربي.

٢١. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, المحقق: أحمد عبد الغفور عطار، (الطبعة الرابعة)، بيروت: دار العلم للملايين.

٢٢. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، (٢٠١٠م)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، (دون طبعة)، إستانبول: مكتبة إرسيكا.

٢٣. الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، (١٤١١هـ-١٩٩٠م)، المستدرك على الصحيحين، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٢٤. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر، (١٤٤٣هـ-٢٠٢١م)، تهذيب التهذيب، أصل التحقيق: (١٥) رسالة ماجستير، كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، (الطبعة الثانية)، الإمارات: جمعية دار البر.

٢٥. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر، (دون تاريخ)، العجاب في بيان الأسباب، المحقق: عبد الحكيم محمد الأنيس، (دون طبعة)، السعودية: دار ابن الجوزي.

٢٦. الحداد، أبو بكر بن علي بن محمد الزَّبيدي، (٢٠٠٨م)، كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل، المحقق: هشام بن عبد الكريم البدراني الموصلي، (الطبعة الأولى)، إربد، الأردن: دار الكتاب الثقافي، (سماه المحقق: التفسير الكبير تفسير القرآن العظيم، وعزاه للإمام

الطبراني، والصواب ما ذُكر).

٢٧. ابن حزم الظاهري، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، (دون تاريخ)، الإحكام في أصول الأحكام، قوبلت على الطبعة التي حققها الشيخ أحمد محمد شاكر، (دون طبعة)، بيروت: دار الآفاق الجديدة.

٢٨. ابن حزم الظاهري، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، المحقق: عبد الغفار سليمان البنداري، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٢٩. الحربي، حسين بن علي بن حسين، (١٤١٧هـ)، قواعد الترجيح عند المفسرين، (الطبعة الأولى) الرياض: دار القاسم.

٣٠. أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، البحر المحيط في التفسير، بعناية: صدقي محمد جميل العطار وزهير جعيد وعرفان العشا حسّونة، (دون طبعة)، بيروت: دار الفكر.

٣١. الخازن، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي، (١٤١٥هـ)، لباب التأويل في معاني التنزيل، تصحيح: محمد علي شاهين، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٣٢. ابن الخطيب، أبو عبد الله محمد السلماني اللوشي الأندلسي الشهير بلسان الدين ابن الخطيب، (١٤٢٤هـ)، الإحاطة في أخبار غرناطة، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٣٣. الخطيب الإسكافي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، درة التنزيل وغرة التأويل، دراسة وتحقيق وتعليق: محمد مصطفى آيدين، (الطبعة الأولى)، جامعة أم القرى، وزارة التعليم العالي سلسلة الرسائل العلمية الموصى بها (٣٠)، معهد البحوث العلمية.

٣٤. الخفاجي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر المصري الحنفي، (دون تاريخ)، عناية

القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، (دون طبعة)، بيروت: دار صادر.

٣٥. الخلوتي، أبو الفداء إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي، (دون تاريخ)، روح البيان، (دون طبعة)، بيروت: دار الفكر.

٣٦. الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، (١٤١٢هـ-٢٠٠٠م)، مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، (الطبعة الأولى) المملكة العربية السعودية: دار المغني للنشر والتوزيع.

٣٧. أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م)، السنن، المحقق: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللي، (الطبعة الأولى)، لبنان، وسوريا: دار الرسالة العالمية.

٣٨. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، حققه وضبط نصه وعلق عليه: بشار عواد معروف، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الغرب الإسلامي.

٣٩. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: غنيم عباس غنيم ومجدي السيد أمين، (الطبعة الأولى)، مصر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

٤٠. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، سير أعلام النبلاء، المحقق: حسين أسد وشعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي وإبراهيم الزيبق وبشار معروف وغيرهم، (الطبعة الثالثة)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٤١. الرازي، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، (١٤٢٠هـ)، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، (الطبعة الثالثة)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٤٢. الرومي، فهد بن عبد الرحمن بن سليمان، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، دراسات في علوم القرآن الكريم، (الطبعة الثانية)، حقوق الطبع محفوظة للمؤلف.

٤٣. الزحيلي، محمد مصطفى، (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي:

المدخل، المصادر، الحكم الشرعي، (الطبعة الثانية)، دمشق: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، وقطر: وزارة الأوقاف، إدارة الشؤون الإسلامية.

٤٤. الزرقاني، محمد عبد العظيم، (دون تاريخ)، مناهل العرفان في علوم القرآن، (الطبعة الثالثة)، مصر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

٤٥. الزركشي، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، البحر المحيط في أصول الفقه، (الطبعة الأولى)، دار الكتبي.

٤٦. الزركشي، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر، (١٣٧٦هـ-١٩٥٧م)، البرهان في علوم القرآن، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (الطبعة الأولى)، مصر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركاه.

٤٧. الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد، (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ضبطه وصححه ورتبه: مصطفى حسين أحمد، (الطبعة الثالثة)، القاهرة: دار الريان للتراث، وبيروت: دار الكتاب العربي.

٤٨. ابن أبي زَمَنِين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الإلبيري، (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، تفسير القرآن العزيز، المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة ومحمد بن مصطفى الكنز، (الطبعة الأولى)، القاهرة: الفاروق الحديثة.

٤٩. السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل، (١٩٧١م)، شرح السير الكبير، (دون طبعة)، الشركة الشرقية للإعلانات.

٥٠. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري، (١٤١٠هـ-١٩٩٠م)، الطبقات الكبرى، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٥١. السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، تفسير القرآن، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، (الطبعة الأولى)، الرياض: دار الوطن.

٥٢. السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزي، (١٤١٨هـ-١٩٩٩م)، قواطع الأدلة في الأصول، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٥٣. السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، (١٤١٣هـ-١٩٩٣م)، بحر العلوم، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وغيره، (الطبعة الأولى) بيروت، دار الكتب العلمية.

٥٤. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (١٣٩٤هـ-١٩٧٤م)، الإتقان في علوم القرآن، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (دون طبعة)، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٥٥. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (دون تاريخ)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (دون طبعة)، صيدا: المكتبة العصرية.

٥٦. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (دون تاريخ)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، (دون طبعة)، بيروت: دار الفكر.

٥٧. أبو شهبة، محمد بن محمد بن سويلم، (١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م)، المدخل لدراسة القرآن الكريم، (الطبعة الثانية)، القاهرة: مكتبه السنة.

٥٨. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، (١٤١٤هـ)، فتح القدير، (الطبعة الأولى)، دمشق: دار ابن كثير، وبيروت: دار الكلم الطيب.

٥٩. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، (١٤٣٦هـ-٢٠١٥م)، المصنف، المحقق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، (الطبعة الأولى)، الرياض، السعودية: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع.

٦٠. الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، فضائل الصحابة، المحقق: وصي الله محمد عباس، (الطبعة الأولى)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٦١. الشيباني، أحمد بن حنبل، (١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، المسند، المحقق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرون، (الطبعة الأولى)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٦٢. الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله، (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، الوافي بالوفيات، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، (دون طبعة)، بيروت: دار إحياء التراث.

٦٣. الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني، (١٤١٩هـ)، تفسير عبد الرزاق، دراسة وتحقيق: محمود محمد عبده، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٦٤. الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام، (١٤٣٧هـ-٢٠١٣م)، المصنف، تحقيق ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات، (الطبعة الثانية)، مصر ولبنان: دار التأصيل.

٦٥. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، (دون تاريخ)، المعجم الكبير، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (الطبعة الثانية)، القاهرة، مصر: مكتبة ابن تيمية.

٦٦. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، (١٣٨٧هـ-١٩٦٧م)، تاريخ الرسل والملوك، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (الطبعة الثانية)، مصر: دار المعارف.

٦٧. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، (١٤٤٠هـ-٢٠١٩م)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (الطبعة الأولى)، مكة المكرمة: دار التربية والتراث.

٦٨. الطيار، مساعد بن سليمان بن ناصر، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، المحرر في علوم القرآن، (الطبعة الثانية)، جدة: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي.

٦٩. الطيبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله، (١٤٣٤هـ-٢٠١٣م)، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، (وهو حاشية الطيبي على الكشاف)، حققه: نخبة من الباحثين بإشراف جائزة دبي للقرآن الكريم، المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، (الطبعة الأولى)، دبي: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم.

٧٠. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، (١٣٨٠هـ-١٩٦٠م)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المحقق: علي محمد البجاوي، (دون طبعة)، مصر: مكتبة نهضة مصر.

٧١. ابن عرفة، أبو عبد الله محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، (١٩٨٦م)، تفسير ابن عرفة، المحقق: حسن المناعي، الطبعة الأولى)، تونس: مركز البحوث بالكلية الزيتونية.

٧٢. العز، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الملقب بسلطان العلماء، (١٤١٦هـ-١٩٩٦م)، تفسير القرآن، المحقق: عبد الله بن إبراهيم الوهبي، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار ابن حزم.

٧٣. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي، (١٤٢٢هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٧٤. عقيلة، شمس الدين محمد بن أحمد بن سعيد، (١٤٢٧هـ)، الزيادة والإحسان في علوم القرآن، المحقق: أصل هذا الكتاب مجموعة رسائل جامعية ماجستير للأساتذة الباحثين: (محمد صفاء حقي وفهد علي العندس وإبراهيم محمد المحمود ومصلح عبد الكريم السامدي وخالد عبد الكريم اللاحم)، (الطبعة الأولى): الشارقة، الإمارات: مركز البحوث والدراسات بجامعة الشارقة.

٧٥. العليمي، مجير الدين بن محمد المقدسي الحنبلي، (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م)، فتح الرحمن في تفسير القرآن، اعتنى به تحقيقًا وضبطًا وتخريجًا: نور الدين طالب، (الطبعة الأولى)، سوريا: دار النوادر.

٧٦. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، (دون تاريخ)، كتاب العين، المحقق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، (دون طبعة)، دار ومكتبة الهلال.

٧٧. ابن الفرس، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم الأندلسي، (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، أحكام

القرآن، المحققون: طه بن علي بو سريح ومنجية بنت الهادي النفري السوايحي وصلاح الدين بو عفيف، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار ابن حزم.

٧٨. الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، (دون تاريخ)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، المحقق: محمد علي النجار، (دون طبعة)، مصر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي.

٧٩. الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، (الطبعة الأولى)، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع.

٨٠. القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، (١٤١٨هـ)، محاسن التأويل، المحقق: محمد باسل عيون السود، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٨١. ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، (١٣٩٨هـ-١٩٧٨م)، غريب القرآن، المحقق: أحمد صقر، (دون طبعة)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٨٢. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، (١٣٨٤هـ-١٩٦٤م)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (الطبعة الثانية)، مصر: دار الكتب المصرية.

٨٣. القشيري، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك، (دون تاريخ)، لطائف الإشارات، المحقق: إبراهيم البسيوني، (الطبعة الثالثة)، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٨٤. القشيري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، (١٣٧٤هـ-١٩٥٥م)، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دون طبعة)، القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

٨٥. القيرواني، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش الأندلسي القرطبي، (١٤٠٦هـ)، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه، المحقق: أحمد حسن فرحات، (الطبعة الأولى)، جدة: دار المنارة.

٨٦. القيرواني، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش الأندلسي القرطبي، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه،

(الطبعة الأولى) الإمارات: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة.

٨٧. كحالة، عمر رضا، (دون تاريخ)، معجم المؤلفين، (دون طبعة)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ومكتبة المثنى.

٨٨. ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، (١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، تفسير القرآن العظيم، وضع حواشيه وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٨٩. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (١٤١٦هـ)، فضائل القرآن، (الطبعة الأولى)، مكتبة ابن تيمية.

٩٠. ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (دون تاريخ)، السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دون طبعة)، مصر: دار إحياء الكتب العربية (فيصل عيسى البابي الحلبي).

٩١. الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود، (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م)، تأويلات أهل السنة، المحقق: مجدي باسلوم، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٩٢. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد البصري البغدادي، (دون تاريخ)، النكت والعيون، المحقق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (دون طبعة)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٩٣. المُجَاشِعِي، أبو الحسن علي بن فَضَّال بن علي القيرواني، (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م)، النكت في القرآن الكريم (في معاني القرآن الكريم وإعرابه)، تحقيق: عبد الله عبد القادر الطويل، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٩٤. مجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين، (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، الموسوعة القرآنية المتخصصة، (دون طبعة)، مصر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

٩٥. المراكشي، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك، (٢٠١٢م)، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، حققه وعلق عليه: إحسان عباس ومحمد بن شريفة وبشار عواد

معروف، (الطبعة الأولى)، تونس: دار الغرب الإسلامي.

٩٦. المراكشي، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي، (١٩٦٥م)، السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، المحقق: إحسان عباس، (دون طبعة)، بيروت: دار الثقافة.

٩٧. المقري، أبو القاسم هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي البغدادي، (١٤٠٤هـ)، الناسخ والمنسوخ، المحقق: زهير الشاويش ومحمد كنعان، (الطبعة الأولى)، بيروت: المكتب الإسلامي.

٩٨. النباهي، أبو الحسن علي بن عبد الله الجذامي، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، تاريخ قضاة الأندلس (المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا)، المحقق: لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، (الطبعة الخامسة)، بيروت: دار الآفاق الجديدة.

٩٩. النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحوي، (١٤٢١هـ)، إعراب القرآن، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

١٠٠. النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي، (١٤٠٨هـ)، الناسخ والمنسوخ، المحقق: محمد عبد السلام محمد، (الطبعة الأولى)، الكويت: مكتبة الفلاح.

١٠١. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، (١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، السنن الكبرى، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي (بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة)، (الطبعة الأولى)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

١٠٢. النسفي، حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد، (١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكلم الطيب.

١٠٣. النسفي، نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد الحنفي، (١٤٤٠هـ-٢٠١٩م)، التيسير في

التفسير، المحقق: ماهر أديب حبوش وآخرون، (الطبعة الأولى)، تركيا: دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث.

١٠٤. ابن هشام، جمال الدين أبو محمد عبد الملك بن هشام الحميري، (١٣٧٥هـ-١٩٥٥م)، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، (الطبعة الثانية)، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

١٠٥. الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المحقق: حسام الدين القدسي، (دون طبعة)، القاهرة: مكتبة القدسي.

١٠٦. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد، (١٤١١هـ)، أسباب نزول القرآن، المحقق: كمال بسيوني زغلول، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

١٠٧. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد، (١٤٣٠هـ)، التفسير البسيط، أصل تحقيقه: (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، (الطبعة الأولى)، الرياض: عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

١٠٨. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد، (١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وغيره، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.